الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وأثره على الأمن الاجتماعي

د إندونيسيا خالد محمد حسون

الأستاذ المشارك في قسم الشريعة والدراسات الإسلامية – كلية الآداب والعلوم الإنسانية – جامعة الملك عبد العزيز – المملكة العربية السعودية

مستخلص البحث:

لقد وصف الله سبحانه وتعالى أمة محمد عليه الصلاة والسلام بالخيرية على سائر الأمم ويبقى هذا الاستحقاق مادامت الأمة قائمة بالشرط المذكور، ألا وهو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وهو من الأهمية بمكان حتى عده بعض العلماء أنه الركن السادس من أركان الإسلام وأنه ضرورة دينية يستدلُّ بها، ولا يستدل عليها، من هذا المنط انبثقت فكرة البحث (الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وأثره على الأمن الاجتماعي) على النحو التالي:

الفصل الأول: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، تعريفه، علاقته بنظام الحسبة أدلته، حكمه وضوابطه ويتكون من أربعة مباحث:

- **المبحث الأول:** تعريف الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.
- **المبحث الثاني:** علاقة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بنظام الحسبة.
- **المبحث الثالث:** أدلة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من الكتاب والسنة والإجماع.
- **المبحث الرابع:** حكم وضوابط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

الفصل الثاني: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وعلاقته بالأمن الاجتماعي، وفيه أربعة مباحث:

- **المبحث الأول:** مفهوم الأمن الاجتماعي.
- **المبحث الثاني:** مقومات الأمن الاجتماعي.
- **المبحث الثالث:** مهددات الأمن الاجتماعي.
- **المبحث الرابع:** أثر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في تحقيق الأمن الاجتماعي.

الفصل الثالث: استبانة لمعرفة مفهوم المجتمع للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وعلاقته بالأمن الاجتماعي ونتائجها.

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على من بعثه الله رحمة للعالمين وعلى آله وصحبه ومن تبعه بإحسان إلى يوم الدين وبعد،، لقد وصف الله سبحانه وتعالى أمة محمد عليه الصلاة والسلام بالخيرية على سائر الأمم بقوله **﴿كُنتُم خَيرَ أُمّةٍ أُخرِجَت لِلنَّاسِ تَأمرُونَ بِالمعرُوفِ وَتَنهونَ عَنِ المُنكَرِ وتُؤمِنونَ بِاللّه﴾**(سورة آل عمران آية ١١٠). ويبقى هذا الاستحقاق مادامت الأمة قائمة بالشرط المذكور، فعليه فإن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من الأهمية بمكان حتى عده بعض العلماء أنه الركن السادس من أركان الإسلام وأنه ضرورة دينية يستدلُّ بها، ولا يستدل عليها. قال ابن باز: "بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في الأمة تظهر الفضائل وتختفي منها الرذائل، ويتعاون أفرادها على الخير، ويتناصحون، ويأتون كل خير ويذرون كل شر، وبإضاعته والغفلة عنه تكون الكوارث العظيمة، والشرور الكثيرة، وتفترق الأمة، وتظهر الرذائل وتنتشر، وتختفي الفضائل ويهضم الحق، ويظهر صوت الباطل"[(١)].

من هذا المنطلق انبثقت فكرة البحث (الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وأثره على الأمن الاجتماعي).

ومنهجي في هذا البحث هو الطريقة الاستقرائية الاستنتاجية للوقوف على أقوال أهل العلم وأدلتهم بالإضافة إلى دراسة تطبيقية على عينة عشوائية من المجتمع لمعرفة أرائهم في أهم محاور البحث. ثم خلصت بالنتائج والتوصيات داعية الله عز وجل الأجر والمثوبة والعلم والفائدة لنفسي ومجتمعي... وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

الفصل الأول: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، تعريفه، علاقته بنظام الحسبة أدلته، حكمه وضوابطه.

المبحث الأول: تعريف الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:

الأمر لغة: الأمر: الْأَمْرُ بِمَعْنَى الطَّلَبِ جَمْعُهُ أَوَامِر[(٢)] وهو قول القائل لمن دونه: افعل[(٣)] وَالْأَمر يسْتَعْمل فِي الْأَفْعَال، والأمور فِي الْأَقْوَال[(٤)]. **واصطلاحاً:** استدعاء الفعل بالقول ممن هو دونه على سبيل الوجوب، فإن كان الاستدعاء من المساوي سمي التماساً أو من الأعلى سمي سؤالاً، وإن لم يكن على سبيل الوجوب بأن جوز الترك فظاهره أنه ليس

(١) بتصرف: مجموع فتاوى ابن باز (٥/ ٦١).
(٢) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، للفيومي(١/ ٢١).
(٣) التعريفات، للجرجاني(ص: ٣٧).
(٤) الكليات، لأبي البقاء الحنفي (ص: ١٨١).

بأمر أي في الحقيقة. وصيغته الدالة عليه افعل، وهي عند الإطلاق والتجرد عن القرينة الصارفة عن طلب الفعل تحمل على الوجوب[٥].

والمعروف لغة: ضدُّ المُنْكَر، وهو ما يُستحسن من الأَفعال، وما تعرفه النفس من الخير وتطمئن إليه، وهو حُسن الصُحبة مع الأهل وغيرهم من الناس"[٦]. قال الطبري **(ت ٣١٠هـ):** "أصل المعروف كل ما كان معروفا فعله، جميلا مستحسنا، غير مستقبح في أهل الإيمان بالله، وإنما سميت طاعة الله "معروفا"، لأنه مما يعرفه أهل الإيمان ولا يستنكرون فعله"[٧]. **واصطلاحاً:**" هو اسم جامع لكل ما عرف من طاعة الله والتقرب إليه والإحسان إلى الناس، وكل ما ندب إليه الشرع ونهى عنه من المحسنات والمقبحات، وهو من الصفات الغالبة: أي أمر معروف بين الناس إذا رأوه لا ينكرونه"[٨].

النهي في اللغة: "الزّجر عَن الشَّيْء بِالْفِعْلِ أَو بالْقَوْل ك (اجْتنب)، (لَا تفعل) ومُقْتَضى النَّهْي قبح الْمنْهِي عَنهُ لِأَن الْحَكِيم لَا يُنْهِي عَن شَيْء إِلَّا لقبحه"[٩]. **والمنكر في اللغة:** المنكر: خلاف الْمَعْرُوف. وَالْجمع: مَنَاكِير، وهو كُل فعلٍ تَحْكُم العقولُ الصحيحةُ بقُبْحه وكل ما قبحه الشرع وحرمه وكرهه، فهو مُنكر، لذلك سميت معصية الله "منكرا "، لأن أهل الإيمان بالله يستنكرون فعلها، ويستعظمون ركوبها"[١٠]. **واصطلاحاً:**"هُوَ مَا تُنْكِرُهُ النُّفُوسُ السَّلِيمَةُ وَتَتَأَذَّى بِهِ مِمَّا حَرَّمَهُ الشَّرْعُ وَنَافَرَهُ الطَّبْعُ وَتَعَاظَمَ اسْتِكْبَارُهُ وَقَبُحَ غَايَةَ الْقُبْحِ اسْتِظْهَارُهُ فِي مَحَل الْمَلأَ لِقَوْلِهِ ﷺ: الْبِرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ وَالإِثْمُ مَا حَاكَ فِي صَدْرِكَ وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِ النَّاسُ"[١١]. ويدخل في ذلك جميع المعاصي والبدع، وفي مقدمتها الشرك بالله عز وجل وإنكار وحدانيته أو ربوبيته أو أسمائه أو صفاته[١٢].

المقصود العام من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:

لقد تعددت تعريفات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في الاصطلاح كما ذكر الجرجاني على أقوال: "الأمر بالمعروف: الإرشاد إلى المراشد المنجية، والنهي عن المنكر:

(٥) الورقات، للجويني (ص: ١٣)، شرح الورقات في أصول الفقه، المحلي (ص: ١٠٣).
(٦) تهذيب اللغة، للهروي (٢/ ٢٠٨)، لسان العرب، لابن منظور(٩/ ٢٣٦).
(٧) جامع البيان عن تأويل آي القرآن، لا بن جرير الطبري(١٠٦/٧).
(٨) النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير الجزري (٣/ ٢١٦).
(٩) الكليات، لأبي البقاء الحنفي (ص: ٩٠٣)، المفردات في غريب القرآن، للراغب الأصبهاني مادة (نهى)، (ص٨٢٣).
(١٠) المحكم والمحيط الأعظم، لابن سيدة المرسي(٦/ ٨٠٤)، تاج العروس، لمرتضى الزبيدي (١٤/ ٢٩٠)، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، لابن جرير الطبري جـ٧، ص١٠٦.
(١١) الموسوعة الفقهية الكويتية (١٧/ ٢٥١). والحديث أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب تفسير البر والإثم (٤/ ١٩٨٠).
(١٢) إعراب القرآن، للنحاس (٢/ ٢٥٨).

الزجر عما لا يلائم في الشريعة. وقيل: أمرٌ بما يوافق الكتاب والسنة، والنهي عن المنكر: نهيٌ عما تميل إليه النفس والشهوة. وقيل الأمر بالمعروف إشارة إلى ما يرضي الله تعالى من أفعال العبد وأقواله، والنهي عن المنكر: تقبيح ما تنفر عنه الشريعة والعفة، وهو ما لا يجوز في دين الله تعالى"[١٣].

ومعنى الأمر بالمعروف: "الدعوة إلى فعله والإتيان به، مع الترغيب فيه، وتمهيد أسبابه وسبله بصورة تثبت أركانه، وتوطد دعائمه، وتجعله السمة العامة للحياة جميعا"[١٤]. وعرفه ابن عثيمين بقوله: "الأمر بالمعروف: المعروف كل ما عرفه الشرع وأقره من العبادات القولية والفعلية، الظاهرة، والباطنة، والمنكر: كل ما أنكره الشرع ومنعه من أنواع المعاصي؛ من الكفر، والفسوق، والعصيان، والكذب، والغيبة، والنميمة، وغير ذلك"[١٥].

المبحث الثاني: علاقة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بنظام الحسبة:

الحسبة ولاية دينية، تختص بأداء واجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وهي وسيلة رسمية للقيام بهذا الواجب[١٦]. قال أبو الحسن الماوردي (٤٥٠هـ): "الحسبة من قواعد الأمور الدينية، وقد كان أئمة الصدر الأول يباشرونها بأنفسهم لعموم صلاحها، وجزيل ثوابها، وهي أمر بالمعروف إذا ظهر تركه، ونهي عن المنكر إذا ظهر فعله، وإصلاح بين الناس"[١٧]. قال الله تعالى: ﴿**لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ**﴾(النساء: ١١٤).

وعرفها ابْن خلدون (ت ٨٠٨هـ) فقال: "هِي وَظِيفَة دينية فِي بَاب الْأَمر بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْي عَن الْمُنكر الَّذِي هُوَ فرض على الْقَائِم بِأُمُور الْمُسلمين يعين لذَلِك من يرَاهُ أَهلا فَيتَعَيَّن فَرْضه عَلَيْهِ ويتخذ الأعوان على ذَلِك ويبحث عَن النكرات ويعزز ويؤدب على قدرهَا"[١٨]. فالْمُحْتَسِبُ:" مَنْ نَصَّبَهُ الْإِمَامُ، أَوْ نَائِبُهُ لِلنَّظَرِ فِي أَحْوَالِ الرَّعِيَّةِ، وَالْكَشْفِ عَنْ أُمُورِهِمْ، وَمَصَالِحِهِمْ"[١٩]. ومجالات الحسبة متعلقة بالعدل والقضاء فيما يتعلق بالمصالح العامة للمسلمين[٢٠].

(١٣) التعريفات، للجرجاني (ص: ٣٦)، التعريفات الفقهية، محمد البركتي (ص: ٣٥).
(١٤) مواقف حلف فيها النبي صلى الله عليه وآله وسلم، خميس السعيد (ص: ١٤٥).
(١٥) شرح رياض الصالحين، لابن عثيمين (٢/ ٤٠٢).
(١٦) الحسبة (ص: ٢، بترقيم الشاملة آليا).
(١٧) الحسبة - جامعة المدينة (ص: ١٠).
(١٨) تاريخ ابن خلدون (١/ ٢٨٠).
(١٩) معالم القربة في طلب الحسبة، محمد بن أبي زيد القرشي (ص: ٧).
(٢٠) التربية الإسلامية أصولها وتطورها في البلاد العربية، محمد منير مرسي (ص: ٩٥).

"ويقوم نظام الحسبة في جوهره على حماية محارم الله تعالى أن تنتهك، وصيانة أعراض الناس، والمحافظة على المرافق العامة والأمن العام للمجتمع، إضافة إلى الإشراف العام على الأسواق وأصحاب الحرف والصناعات وإلزامهم بضوابط الشرع في أعمالهم، ومتابعة مدى التزامهم بمقاييس الجودة في إنتاجهم، وكل ذلك يتم بالتنسيق مع الجهات ذات الاختصاص من وزارات ومؤسسات وغيرها"(٢١).

فالحسبة إذًا هي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والذي يتمثل بجهاز الحسبة في الدولة الإسلامية ويمثله حالياً هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في المملكة العربية السعودية. "والأصل في هذا النظام الإسلامي هو قيام الناس جميعًا بهذا الواجب الذي هو من فروض الكفاية، لكن الدولة الإسلامية لم تدع ذلك الأمر للأفراد؛ خوفًا من حدوث فتن ومشاحنات، وإنما نظَّمته، وجعلته وظيفة خاصة لها مسئول، يعاونه عدد كبير من الناس. ولا يعنى هذا منع الأفراد من الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، بل من واجبهم القيام بهذا، ضمن قواعده وشروطه"(٢٢).

المبحث الثالث: أدلة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من القرآن الكريم والسنة النبوية والإجماع:

أولا: الأدلة من القرآن الكريم:

اعتمد أغلب الفقهاء على الآيات القرآنية في إثبات الوجوب دون ذكر تفاصيل الاستدلال، إقرارا منهم بوضوح دلالتها حتّى قيل: "إنّ وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ضرورة دينية عند المسلمين يستدلُّ بها، ولا يستدل عليها"(٢٣). وفيما يلي نستعرض الآيات القرآنية الواقعة في مقام الاستدلال على الوجوب:

١- قال الله ﷻ ﴿**وَلتكُن مِنكُم أُمّة يَدعُونَ إلى الخَيرِ ويَأمُرُونَ بِالمعرُوفِ وَيَنهونَ عَنِ المنكَرِ وأُولئك هُمُ المفلحِونَ**﴾(آل عمران آية ١٠٤). قال الخازن (ت ٧٤١هـ): (ولتكن) لام الأمر أي لتكن منكم أمة دعاة إلى الخير... فعلى هذا يكون معنى الآية كونوا أمة دعاة إلى الخير آمرين بالمعروف ناهين عن المنكر(٢٤). وقال أبو السعود (ت ٩٨٢هـ): (مِنْ) تبعيضيةٌ متعلقةٌ بالأمر أو بمحذوفٍ وقعَ حالاً من الفاعل وهو(أُمَّةٍ) ويدْعون صفتُها أي لِتوجَدْ منكم أمةٌ داعيةٌ إلى الخير والأمة هي

(٢١) الحسبة (ص: ٣، بترقيم الشاملة آليا).
(٢٢) الموسوعة الموجزة في التاريخ الإسلامي (١٦/ ٧٤، بترقيم الشاملة آليا).
(٢٣) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لسيد سعيد كاظم العذاري ص١٥.
(٢٤) تفسير الخازن لباب التأويل في معاني التنزيل (١/ ٢٨١).

الجماعة التي يؤُمُّها فِرَقُ الناسِ أي يقصدنها ويقتدون بها أو(من) الناقصة و(أمةٌ) اسمُها ويدْعون خبرُها، أي لتكن منكم أمةٌ داعين إلى الخير، وأياً ما كان فتوجيهُ الخطابِ إلى الكل مع إسناد الدعوةِ إلى البعض لتحقيق معنى فرضيّتِها على الكفاية وأنها واجبةٌ على الكل، لكن بحيث إنْ أقامها البعضُ سقطت عن الباقين ولو أخل بها الكلُّ أثِموا جميعاً[٢٥]. قال ابن حزم (ت ٤٥٦هـ): فَصَحَّ أَنَّ فَرْضًا عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ قَدَرَ عَلَى الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنْ الْمُنْكَرِ أَنْ يَأْمُرَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَى عَنْ الْمُنْكَرِ[٢٦]. قال ابن جرير الطبري (ت ٣١٠هـ): "أن يكون منهم من يدعون إلى الخير أي إِلَى الْإِسْلَامِ وَشَرَائِعِهِ، ويَنْهَوْنَ عَنِ الْكُفْرِ بِاللَّهِ، وَالتَّكْذِيبِ بِمُحَمَّدٍ، وهؤلاء هم الْمُنَجَّحِينَ عِنْدَ اللَّهِ، الْبَاقِينَ فِي جَنَّاتِهِ وَنَعِيمِهِ"[٢٧].

٢- قال الله ﷻ ﴿**كُنتُم خَيرَ أُمّةٍ أُخرِجَت لِلنَّاسِ تَأمرُونَ بِالمعرُوفِ وَتَنهونَ عَنِ المُنكَرِ وتُؤمِنونَ بِاللّه**﴾(آل عمران آية ١١٠). قال مجاهد بن جبر (ت ١٠٤هـ): "كنتم خير أمة حال كونكم آمرين ناهين مؤمنين بالله"[٢٨].

٣- قال الله ﷻ ﴿**لَيسُوا سَوَاءً مِن أهلِ الكِتابِ أُمّةٌ قائمةٌ يَتلُونَ آياتِ اللّه آناءَ الليلِ وَهم يَسجُدُونَ * يُؤمِنُونَ بِاللّه وَاليومِ الآخرِ ويَأمُرُونَ بِالمعرُوفِ وَيَنهونَ عَنِ المنكَرِ وَيُسارِعُونَ في الخَيراتِ وأُولئِكَ مِنَ الصَّالِحينَ**﴾(آل عمران آية ١١٠). جعل الله سبحانه وتعالى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من علامات الصلاح إذ لا يتم صلاح الأمة إلا به.

٤- قال الله ﷻ ﴿**الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمُنْكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمَعْرُوفِ وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ هُمُ الْفَاسِقُونَ**﴾(التوبة آية ٦٧). قال السعدي (ت ١٣٧٦هـ): "وصف الله عز وجل المنافقين بأنهم {يَأْمُرُونَ بِالْمُنْكَرِ} وهو الكفر والفسوق والعصيان، {وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمَعْرُوفِ} وهو الإيمان، والأخلاق الفاضلة، والأعمال الصالحة، والآداب الحسنة. {وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ} عن الصدقة وطرق الإحسان، فوصفهم البخل. {نَسُوا اللَّهَ} فلا

(٢٥) تفسير أبي السعود = إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم (٢/ ٦٧).
(٢٦) المحلى بالآثار، لابن حزم الأندلسي (١١/ ٢٢٨).
(٢٧) جامع البيان عن تأويل آي القرآن لمحمد بن جرير الطبري بتصرف ج٥، ص٦٦١.
(٢٨) فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية لمحمد بن علي بن محمد الشوكاني، جـ١، ص٢٣٨.

يذكرونه إلا قليلا {فَنَسِيَهُمْ} من رحمته، فلا يوفقهم لخير، ولا يدخلهم الجنة، بل يتركهم في الدرك الأسفل من النار، خالدين فيها مخلدين"(٢٩).

٥- قال الله ﷻ ﴿**وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ**﴾(التوبة آية ٧١). جعل الله مقياس التفريق بين المؤمنين والمنافقين الأمر بالمعروف،والنهى عن المنكر، فدلت الآية على أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من خصائص أهل الأيمان. قال ابن باز (ت ١٤٢٠هـ): "قدم الله ﷻ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على إقام الصلاة، مع أن الصلاة عمود الإسلام، وهي أعظم الأركان بعد الشهادتين، لعظم الحاجة إليه وشدة الضرورة إلى القيام به، ولأن بتحقيقه تصلح الأمة، ويكثر فيها الخير وتظهر فيها الفضائل وتختفي منها الرذائل، ويتعاون أفرادها على الخير"(٣٠). "ففي تقديم الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر في الآية على الفروض العينية من صلاة وزكاة وطاعة الله ورسوله ما يوحي بأن هذه الطاعات لا تتحقق بصورة كاملة في المجتمع إلا بهذا التوجيه الإلهي الذي يحث الفرد على التزام الأوامر وترك النواهي ويحث الجماعة في علاقاتها على التزام الشرع فقدم على أنه منهج تربوي تحفظ في إطاره كل العلاقات الشرعية"(٣١).

٦- قال الله ﷻ: ﴿**خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ**﴾(الأعراف: ١٩٩). والعرف: هو المعروف،، وإذا كان الأمر بالمعروف واجباً كان النهي عن ضده واجباً. قال الله ﷻ ﴿**إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ**﴾(النحل: ٩٠). فالآية بصيغة الأمر الصريح الدال على الوجوب تشمل الأمر بكل معروف كان واجباً أو مندوباً، والنهي عن كل منكر كان محرماً أو مكروهاً.

٧- قال الله ﷻ ﴿**يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَاراً وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ**﴾(التحريم: ٦). تتحقق الوقاية من عذاب الله بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

(٢٩) تفسير السعدي = تيسير الكريم الرحمن (ص: ٣٤٣).
(٣٠) بتصرف: مجموع فتاوى ابن باز (٥/ ٦١).
(٣١) الحسبة في النظام الإسلامي، إدريس محمد عثمان، ص٧٢.

٨- قال الله ﷻ ﴿**لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُواْ مِن بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُودَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوا وَّكَانُواْ يَعْتَدُونَ * كَانُواْ لاَ يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُواْ يَفْعَلُونَ**﴾(المائدة: ٧٨، ٧٩). فلو لم يكن النهي عن المنكر واجباً لما استحقوا اللعنة بتركهم إياه؛ لأن اللعنة تختص بترك الواجب.

٩- قال الله ﷻ ﴿**وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالَّذِينَ هُمْ بِآيَاتِنَا يُؤْمِنُونَ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوباً عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ** (الأعراف :١٥٦-١٥٧). يؤكد الله عز وجل في هذه الآية الكريمة أن من خصائص الشريعة الإسلامية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والتي هي من صفات الرسول ﷺ.

١٠- قال الله ﷻ ﴿**وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُواْ كَآفَّةً فَلَوْلاَ نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُواْ فِي الدِّينِ**﴾(التوبة:١٢٢). قال الرازي (ت ٣٢٧هـ): "هَذِهِ الْآيَةُ اشْتَمَلَتْ عَلَى التَّكْلِيفِ بِثَلَاثَةِ أَشْيَاءَ، أَوَّلُهَا: الدَّعْوَةُ إِلَى الْخَيْرِ ثُمَّ الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ، ثُمَّ النَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ"[٣٢]. كما جاءت بعض الآيات التي تحوي مفهوم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر دلالة لا تصريحا منها:

١١- قال الله ﷻ ﴿**وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِن بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِن فَاءتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ**﴾(الحجرات: ٩). يأمر الله عز وجل أن يكون الصلح بالعدل والقسط وهما من المعروف الذي أمرنا به.

١٢- قال الله ﷻ ﴿**وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا أَبْكَمُ لَا يَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ وَهُوَ كَلٌّ عَلَى مَوْلَاهُ أَيْنَمَا يُوَجِّهْهُ لَا يَأْتِ بِخَيْرٍ هَلْ يَسْتَوِي هُوَ وَمَنْ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَهُوَ عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ**﴾ (النحل: ٧٦). فالعدل: مصدر بِمَعْنى الْعَدَالَة وهي عبارةٌ عن الاستقامة على طريق الحق باجتناب ما هو محظورٌ ديناً[٣٣].

١٣- قال الله ﷻ ﴿**قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ وَأَقِيمُواْ وُجُوهَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ**﴾(الأعراف: ٢٩). القِسط: العدل. تقول منه: أَقْسَطَ

(٣٢) مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير، للرازي (٨/ ٣١٥).
(٣٣) التعريفات للجرجاني، ص١٤٧، الحدود الأنيقة والتعريفات الدقيقة، زكريا الأنصاري، ص٧٣.

الرجلُ فهو مُقْسِطٌ ومنه قوله تعالى:{إِنَّ الله يُحِبُّ المُقْسِطين}[٣٤]. والْقسْط هُوَ الْعدْل البين الظَّاهِر وَمِنْه سمي الْمِكْيَال قسط وَالْمِيزَان قسطا لِأَنَّهُ يصور لَك الْعدْل فِي الْوَزْن حَتَّى ترَاهُ ظَاهراً[٣٥].

١٤- قال الله ﷻ ﴿**أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلا تَعْقِلُونَ**﴾ (البقرة: ٣٩).

١٥- قال الله ﷻ ﴿**وَتَعَاوَنُواْ عَلَى الْبرِّ وَالتَّقْوَى وَلاَ تَعَاوَنُواْ عَلَى الإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُواْ اللّهَ إِنَّ اللّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ**﴾(المائدة: ٢). البر من الألفاظ القرآنية الكريمة الدالة على عمل الخير والإحسان إلى النَّاسِ. جاء عن ابن منظور (ت ٧١١هـ): البر خير الدنيا والآخرة، فخير الدنيا ما ييسره الله تبارك وتعالى للعبد من الهدى والنعمة والخيرات، وخير الآخرة الفوز بالنعيم الدائم في الجنة، جمع الله لنا بينهما بكرمه ورحمته[٣٦]. وقال المناوي (ت ١٠٣١هـ): هو التوسع في فعل الخير، والفعل المرضي الذي هو في تزكية النفس[٣٧].

ثانيا: الأدلة من السنة النبوية الشريفة:

١- عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ:" أَوَّلُ مَنْ بَدَأَ بِالْخُطْبَةِ يَوْمَ الْعِيدِ قَبْلَ الصَّلَاةِ مَرْوَانُ. فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ، فَقَالَ: الصَّلَاةُ قَبْلَ الْخُطْبَةِ، فَقَالَ: قَدْ تُرِكَ مَا هُنَالِكَ، فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ ﷺ: أَمَّا هَذَا فَقَدْ قَضَى مَا عَلَيْهِ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ»[٣٨].

٢- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالجُلُوسَ بِالطُّرُقَاتِ» فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا لَنَا مِنْ مَجَالِسِنَا بُدٌّ نَتَحَدَّثُ فِيهَا، فَقَالَ: «إِذْ أَبَيْتُمْ إِلَّا المَجْلِسَ، فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ» قَالُوا: وَمَا حَقُّ الطَّرِيقِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «غَضُّ البَصَرِ، وَكَفُّ الأَذَى، وَرَدُّ السَّلاَمِ، وَالأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيُ عَنِ المُنْكَرِ»[٣٩].

٣- عن عبد الله بن مسعود ﷺ أنّ رسول الله ﷺ قال: « مَا مِنْ نَبِيٍّ بَعَثَهُ اللَّهُ فِي أُمَّةٍ قَبْلِي إِلاَّ كَانَ لَهُ مِنْ أُمَّتِهِ حَوَارِيُّونَ وَأَصْحَابٌ يَأْخُذُونَ بِسُنَّتِهِ وَيَقْتَدُونَ بِأَمْرِهِ ثُمَّ إِنَّهَا

(٣٤) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، للفارابي (٣/ ١١٥٢).
(٣٥) الفروق اللغوية، للعسكري (ص: ٢٣٤).
(٣٦) لسان العرب، لابن منظور (٤/ ٥٢).
(٣٧) التوقيف على مهمات التعاريف، للمناوي (ص: ٧٤).
(٣٨) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، بَابُ بَيَانِ كَوْنِ النَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ مِنَ الْإِيمَانِ، وَأَنَّ الْإِيمَانَ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ، وَأَنَّ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَاجِبَانِ (١/ ٦٩).
(٣٩) الحديث متفق عليه أخرجه البخاري، كتاب الاستئذان واللفظ له (٨/ ٥١)، ومسلم في كتاب السلام، بَابُ مِنْ حَقِّ الْجُلُوسِ عَلَى الطَّرِيقِ رَدُّ السَّلَامِ (٤/ ١٧٠٤).

تَخْلُفُ مِنْ بَعْدِهِمْ خُلُوفٌ يَقُولُونَ مَا لاَ يَفْعَلُونَ وَيَفْعَلُونَ مَا لاَ يُؤْمَرُونَ، فَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِيَدِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِلِسَانِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِقَلْبِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ وَلَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ مِنْ الإِيمَانِ حَبَّةُ خَرْدَلٍ»(٤٠).

٤- عَنْ أَبِي أُمَيَّةَ الشَّعْبَانِيِّ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا ثَعْلَبَةَ ﷺ، عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ ﴿**يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ**﴾[المائدة: ١٠٥] فَقَالَ أَبُو ثَعْلَبَةَ: لَقَدْ سَأَلْتَ عَنْهَا خَبِيرًا، أَنَا سَأَلْتُ عَنْهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَبْلًا فَقَالَ: «بَلِ ائْتَمِرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَتَنَاهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ، فَإِذَا رَأَيْتَ شُحًّا مُطَاعًا وَهَوًى مُتَّبَعًا وَدُنْيَا مُؤْثَرَةً وَرَأَيْتَ أَمْرًا لَابُدَّ لَكَ مِنْ طَلَبِهِ فَعَلَيْكَ نَفْسَكَ وَدَعْهُمْ وَعَوَامَّهُمْ، فَإِنَّ وَرَاءَكُمْ أَيَّامَ الصَّبْرِ صَبْرٌ فِيهِنَّ كَقَبْضٍ عَلَى الْجَمْرِ لِلْعَامِلِ فِيهِنَّ أَجْرُ خَمْسِينَ يَعْمَلُ مِثْلَ عَمَلِهِ»(٤١).

٥- عن تميم الداري ﷺأن النبي ﷺ قَالَ: «الدِّينُ النصيحة قُلْنَا لِمَنْ؟ قَالَ: لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ، وَلِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ، وَعَامَّتِهِمْ»(٤٢)."هذا الحديث من الأصول الجامعة لأمر الحسبة وهو وحده محصل لغرض الدين؛ لأنه منحصر في الأمور التي ذكرها: فالنصيحة لله وصفه بما هو أهله، والخضوع له ظاهرا وباطنا، والرغبة في محابة بفعل طاعته، والرهبة من مسا خطه، بترك معصيته، والجهاد في ردّ العاصين إليه "(٤٣).

٦- عَنْ حُذَيْفَةَ ﷺعَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْإِسْلَامُ ثَمَانِيَةُ أَسْهُمٍ الْإِسْلَامُ سَهْمٌ، وَالصَّلَاةُ سَهْمٌ، وَالزَّكَاةُ سَهْمٌ، وَحَجُّ الْبَيْتِ سَهْمٌ، وَالصِّيَامُ سَهْمٌ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ سَهْمٌ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ سَهْمٌ، وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ سَهْمٌ، وَقَدْ خَابَ مَنْ لَا سَهْمَ لَهُ»(٤٤).

٧- عَنْ عَائِشَةَ ﷺ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «مُرُوا بِالْمَعْرُوفِ، وَانْهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ، قَبْلَ أَنْ تَدْعُوا فَلَا يُسْتَجَابَ لَكُمْ»(٤٥).

٨- عَنْ عَائِشَةَ ﷺ، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ، فَعَرَفْتُ فِي وَجْهِهِ أَنْ قَدْ حَضَرَهُ شَيْءٌ، فَتَوَضَّأَ، وَمَا كَلَّمَ أَحَدًا، ثُمَّ خَرَجَ، فَلَصِقْتُ بِالْحُجْرَةِ أَسْمَعُ مَا يَقُولُ، فَقَعَدَ عَلَى الْمِنْبَرِ،

(٤٠) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، بَابُ بَيَانِ كَوْنِ النَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ مِنَ الْإِيمَانِ، وَأَنَّ الْإِيمَانَ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ، وَأَنَّ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَاجِبَانِ (١/ ٦٩).

(٤١) أخرجه الحاكم في المستدرك على الصحيحين (٤/ ٣٥٨)، وقال: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ "وقال الذهبي: صحيح.

(٤٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، بَابُ بَيَانِ أَنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةُ (١/ ٧٤).

(٤٣) الحسبة في النظام الإسلامي أصولها الشرعية وتطبيقاتها العملية، تأليف: الأستاذ إدريس محمد عثمان ص٧١.

(٤٤) أخرجه البزار في المسند (البحر الزخار) (٧/ ٣٣٠)، قال الألباني: حسن لغيره ، له شاهد قوي مرفوع من حديث أبي هريرة وزاد: "فمن ترك من ذلك شيئاً فقد ترك سهماً من الإسلام، ومن تركهن كلهن، فقد ولى الإسلام ظهره". صحيح الترغيب والترهيب (١/ ٤٥٧).

(٤٥) أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب الفتن، بَابُ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ (٢/ ١٣٢٧)، قال الألباني: حسن.

فَحَمِدَ اللَّـهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «يَأَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ اللَّـهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ لَكُمْ: مُرُوا بِالْمَعْرُوفِ، وَانْهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ، قَبْلَ أَنْ تَدْعُونِي، فَلَا أُجِيبُكُمْ، وَتَسْأَلُونِي فَلَا أُعْطِيكُمْ، وَتَسْتَنْصِرُونِي فَلَا أَنْصُرُكُمْ فَمَا زَالَ عَلَيْهِنَّ حَتَّى نَزَلَ»(٤٦).

٩- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالجُلُوسَ بِالطُّرُقَاتِ» فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّـهِ، مَا لَنَا مِنْ مَجَالِسِنَا بُدٌّ نَتَحَدَّثُ فِيهَا، فَقَالَ: «إِذْ أَبَيْتُمْ إِلَّا المَجْلِسَ، فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ» قَالُوا: وَمَا حَقُّ الطَّرِيقِ يَا رَسُولَ اللَّـهِ؟ قَالَ: «غَضُّ البَصَرِ، وَكَفُّ الأَذَى، وَرَدُّ السَّلاَمِ، وَالأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيُ عَنِ المُنْكَرِ"(٤٧).

١٠- عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ صَدَقَةٌ» قِيلَ: أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَجِدْ؟ قَالَ «يَعْتَمِلُ بِيَدَيْهِ فَيَنْفَعُ نَفْسَهُ وَيَتَصَدَّقُ» قَالَ قِيلَ: أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ؟ قَالَ: «يُعِينُ ذَا الْحَاجَةِ الْمَلْهُوفَ» قَالَ قِيلَ لَهُ: أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ؟ قَالَ: «يَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ أَوِ الْخَيْرِ» قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَفْعَلْ؟ قَالَ: «يُمْسِكُ عَنِ الشَّرِّ، فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ»(٤٨).

١١- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: « مَا بَعَثَ اللَّـهُ مِنْ نَبِيٍّ، وَلاَ اسْتَخْلَفَ مِنْ خَلِيفَةٍ، إِلَّا كَانَتْ لَهُ بِطَانَتَانِ: بِطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَحُضُّهُ عَلَيْهِ، وَبِطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالشَّرِّ وَتَحُضُّهُ عَلَيْهِ، فَالْمَعْصُومُ مَنْ عَصَمَ اللَّـهُ تَعَالَى»(٤٩).

١٢- عَنْ عَائِشَةَ ﷺ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّـهِ ﷺ، يَقُولُ: «مُرُوا بِالْمَعْرُوفِ، وَانْهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ، قَبْلَ أَنْ تَدْعُوا فَلَا يُسْتَجَابَ لَكُمْ»(٥٠).

١٣- عَنْ أَبِي ذَرٍّ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «يُصْبِحُ عَلَى كُلِّ سُلَامَى مِنْ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ، فَكُلُّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ، وَيُجْزِئُ مِنْ ذَلِكَ رَكْعَتَانِ يَرْكَعُهُمَا مِنَ الضُّحَى»(٥١). قال النووي (ت ٦٧٦هـ): الثواب في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أكثر منه في التسبيح والتحميد والتهليل لأن الأمر بالمعروف

(٤٦) أخرجه ابن حبان في صحيحه (١/ ٥٢٧)، قال الألباني والأرنؤوط: حسن لغيره صحيح الترغيب والترهيب (٢/ ٥٨٢)، الجامع الصحيح للسنن والمسانيد (٥/ ٢٤٩).
(٤٧) أخرجه البخاري في صحيحه، كِتَابُ الِاسْتِئْذَانِ، بَابُ بَدْءِ السَّلَامِ (٨/ ٥١).
(٤٨) الحديث متفق عليه، أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، بَابٌ: كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ (٨/ ١١)، ومسلم في صحيحه، واللفظ له، كتاب الزكاة، بَابُ بَيَانِ أَنَّ اسْمَ الصَّدَقَةِ يَقَعُ عَلَى كُلِّ نَوْعٍ مِنَ الْمَعْرُوفِ (٢/ ٦٩٩).
(٤٩) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأحكام، بَابُ بِطَانَةِ الإِمَامِ وَأَهْلِ مَشُورَتِهِ " (٩/ ٧٧).
(٥٠) أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب الفتن، بَابُ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ (٢/ ١٣٢٧)، قال الألباني: حسن.
(٥١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، بَابُ بَيَانِ أَنَّ اسْمَ الصَّدَقَةِ يَقَعُ عَلَى كُلِّ نَوْعٍ مِنَ الْمَعْرُوفِ (١/ ٤٩٨).

والنهي عن المنكر فرض كفاية وقد يتعين ولا يتصور وقوعه نفلا والتسبيح والتحميد والتهليل نوافل »[٥٢].

١٤- عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ اليَمَانِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَأْمُرُنَّ بِالمَعْرُوفِ وَلَتَنْهَوُنَّ عَنِ الْمُنْكَرِ أَوْ لَيُوشِكَنَّ اللَّهُ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عِقَابًا مِنْهُ ثُمَّ تَدْعُونَهُ فَلاَ يُسْتَجَابُ لَكُمْ »[٥٣].

١٥- عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلاَقَةَ، سَمِعَ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ الله ﷺ يَقُولُ: «بَايَعْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى النُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ»[٥٤].

١٦- عَنِ عبد الله بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ: « أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ فِي قُبَّةٍ مِنْ أَدَمٍ فِيهَا أَرْبَعُونَ رَجُلاً، فَقَالَ: "إِنَّكُمْ مَفْتُوحُونَ وَمَنْصُورُونَ، وَمُصِيبُونَ، فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ الزَّمَانَ مِنْكُمْ، فَلْيَتَّقِ الله، وَلْيَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ، وَلْيَنْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ» [٥٥].

١٧- عن أَبَي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ يَذْكُرُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا يَسْأَلُ الْعَبْدَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى إِنَّهُ لَيَقُولُ لَهُ: مَا مَنَعَكَ إِذَا رَأَيْتَ الْمُنْكَرَ أَنْ تُنْكِرَهُ؟ فَإِذَا لَقَّنَ اللَّهُ عَبْدًا حَجَّتَهُ، يَقُولُ: يَا رَبِّ، وَثِقْتُ بِكَ وَفَرِقْتُ مِنَ النَّاسِ أَوْ فَرِقْتُ مِنَ النَّاسِ وَوَثِقْتُ بِكَ»[٥٦].

١٨- عن عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ ﷺ قال نَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللهِ ﷺ: «الصَّلَاةَ جَامِعَةً، فَاجْتَمَعْنَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: "إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ قَبْلِي إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَيْهِ أَنْ يَدُلَّ أُمَّتَهُ عَلَى خَيْرِ مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ، وَيُنْذِرَهُمْ شَرَّ مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ»[٥٧].

١٩- عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ﷺقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: « مَثَلُ القَائِمِ عَلَى حُدُودِ اللهِ وَالمُدْهِنِ فِيهَا كَمَثَلِ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا عَلَى سَفِينَةٍ فِي البَحْرِ فَأَصَابَ بَعْضُهُمْ أَعْلاَهَا، وَأَصَابَ بَعْضُهُمْ أَسْفَلَهَا، فَكَانَ الَّذِينَ فِي أَسْفَلِهَا يَصْعَدُونَ فَيَسْتَقُونَ الْمَاءَ فَيَصُبُّونَ

(٥٢) شرح مسلم (٢/ ٦٩٧).
(٥٣) أخرجه الترمذي في سننه، أبواب الفتن، وقال : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ. (٤/ ٣٨).
(٥٤) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، بَابُ بَيَانِ أَنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةُ (١/ ٧٤).
(٥٥) أخرجه أحمد في مسنده (٦/ ٣٥٠) والنسائي السنن الكبرى (٨/ ٤٧٢) وأبي يعلى الموصلي في مسنده (٩/ ٢٠٥)، والهيثمي في موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان ت، كتاب الفتن، باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وقال إسناده حسن(٦/ ٨٧).
(٥٦) أخرجه ابن حبانفي صحيحه، باب ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنْ سُؤَالِ الرَّبِّ جَلَّ وَعَلَا عَبْدَهُ عَنْ تَرَكِهِ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ (١٦/ ٣٦٨)، وقال الألباني: صحيح.
(٥٧) هذا جزء من حديث طويل أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، بَابُ الْأَمْرِ بِالْوَفَاءِ بِبَيْعَةِ الْخُلَفَاءِ، الْأَوَّلِ فَالْأَوَّلِ (٣/ ١٤٧٢).

عَلَى الَّذِينَ فِي أَعْلاَهَا فَقَالَ الَّذِينَ فِي أَعْلاَهَا: لاَ نَدَعُكُمْ تَصْعَدُونَ فَتُؤْذُونَنَا، فَقَالَ الَّذِينَ فِي أَسْفَلِهَا: فَإِنَّا نَنْقُبُهَا مِنْ أَسْفَلِهَا فَنَسْتَقِي، فَإِنْ أَخَذُوا عَلَى أَيْدِيهِمْ فَمَنَعُوهُمْ نَجَوْا جَمِيعًا وَإِنْ تَرَكُوهُمْ غَرِقُوا جَمِيعًا"[٥٨]".

٢٠- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ خَطِيبًا، فَكَانَ فِيمَا قَالَ: «أَلَا لَا يَمْنَعَنَّ رَجُلًا هَيْبَةُ النَّاسِ أَنْ يَقُولَ بِحَقٍّ إِذَا عَلِمَهُ» قَالَ: فَبَكَى أَبُو سَعِيدٍ، وَقَالَ: «قَدْ وَاللَّهِ رَأَيْنَا أَشْيَاءَ فَهِبْنَا»[٥٩].

الإجماع:

أجمع العلماء على مشروعية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ومن أقوالهم: قال ابن حزم (ت ٤٥٦هـ): "اتّفقت الْأمة كلهَا على وجوب الْأَمر بالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْي عَن الْمنكر بلا خلاف من أحد منهم"[٦٠]. قَالَ أَبُو بكر الجصاص (ت ٣٧٠هـ): "أَكَّد اللَّهُ تعالى فَرْضَ الْأَمْر بالْمَعرُوف وَالنَّهْيَ عَنْ الْمُنْكرِ فِي مواضِعَ مِن كتابِهِ، وبينَهُ رسولُ اللَّهِ ﷺ فِي أَخبارٍ متواتِرَةٍ عنهُ فيهِ، وأجمعَ السَّلَفُ وَفقَهَاءُ الْأَمصارِ عَلَى وجوبهِ"[٦١].

قال النووي (ت ٦٧٦هـ): "قَدْ تَطَابَقَ عَلَى وُجُوبِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ وَإِجْمَاعُ الْأُمَّةِ وَهُوَ أَيْضًا مِنَ النَّصِيحَةِ الَّتِي هِيَ الدِّينُ وَلَمْ يُخَالِفْ فِي ذَلِكَ إِلَّا بَعْضُ الرَّافِضَةِ"[٦٢]. وأضاف أبو المعالي إمام الحرمين: "لا يعتد بخلافهم– وهم مسبوقون بالإجماع، ووجوبه بالشرع لا بالعقل خلافًا للمعتزلة "[٦٣]. سئل أبا حنيفة عن الفقه الأكبر فقال:" لا تكفرن أحداً بذنب، ولا تنفِ أحداً من الإيمان به، وتأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر"[٦٤]. قال ابن عثيمين (ت١٤٢١هـ) : "الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض،، حتى إن بعض العلماء عدّه ركناً سادساً من أركان الإسلام. والصحيح أنه ليس ركناً سادساً، لكنه من أهم الواجبات وأفرض الفروض"[٦٥].

(٥٨) أخرجه الترمذي في سننه، وقال: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ (٤/ ٤٠). وقال الألباني: صحيح.
(٥٩) أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب الفتن، بَابُ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ (٢/ ١٣٢٨)، وقال الألباني: صحيح.
(٦٠) الفصل في الملل والأهواء والنحل، لابن حزم الأندلسي (٤/ ١٣٢).
(٦١) أحكام القرآن، للجصاص (٢/ ٦٠٨).
(٦٢) شرح النووي على مسلم (٢/ ٢٢).
(٦٣) المعين على تفهم الأربعين، لابن الملقن (ص: ٣٩٣).
(٦٤) شرح الحموية لابن تيمية (٥/ ٢، بترقيم الشاملة آليا).
(٦٥) شرح رياض الصالحين (٢/ ٤٥١).

المبحث الرابع: حكم وضوابط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. حكم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على التفصيل:

بناء على قول الله ﷻ ﴿**وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ**﴾(آل عمران آية ١٠٤). "أجمع المسلمون على أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض كفاية، إذا قام به بعض الناس، سقط الحرج عن الباقين، وإذا تركه الجميع؛ أثم كل من تمكن منه بلا عذر"(٦٦). إلا أن هذا القول ليس على إطلاقه، فقد يكون الأمر بالمعروف واجباً إن أمر بواجب شرعي، ويكون مستحباً إن كان الأمر المأمور به مستحباً، وكذلك إذا كان النهي عن محرم كان واجباً وإن نهى عن مكروه كان مستحباً.

"وقد يكون فرض عين على بعض الناس، إذا رأى المنكر، وليس عنده من يزيله غيره، فإنه يجب عليه أن يزيله مع القدرة، أما إن كانوا جماعة فإنه يكون في حقهم فرض كفاية"(٦٧). قال ابن النحاس: "واعلم أن مقتضى فرض الكفاية، أنه إذا قام به البعض حاز الأجر الجزيل من الله تعالى، وسقط الحرج عن الباقين، ولكن يشترط في سقوط الحرج هنا أن يكون الساكت عن الأمر والنهي إنما سكت لعلمه بقيام من قام عنه بالغرض، وأن يسوى المخاطبون بالوجوب في رتبتي اليد واللسان فإن تفاوتوا فقام ذو اليد بيده وغيّر المنكر سقط الحرج عن الباقين وإن لم يتغير سقط الحرج عن ذي اللسان"(٦٨). قال النووي(ت ٦٧٦هـ): "للقائم بفرض الكفاية مزية على القائم بفرض العين من حيث أنه أسقط الحرج عن نفسه وعن المسلمين"(٦٩).

"ويكون محرماً في أربع حالات: الأولى: أن يؤدي إنكار المنكر إلى فوات معروف أكبر منه. الثانية: أن يؤدي إنكار المنكر إلى حصول منكر أكبر. الثالثة: أن يكون الأمر بالمعروف يؤدي إلى فوات معروف أكبر منه. الرابعة: أن يكون الأمر بالمعروف مؤدياً إلى حصول منكر أكبر منه"(٧٠).

ضوابط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:

تتنوع الضوابط بين قواعد الإنكار وبين مراتبه وفقهه وهي على التفصيل التالي:

(٦٦) رسالة الشرك ومظاهره، مبارك الجزائري (ص: ٤٥٤).
(٦٧) مجموع فتاوى ابن باز ج٥ ص٧١.
(٦٨) تنبيه الغافلين عن أعمال الجاهلين وتحذير السالكين من أفعال الجاهلين، لابن النحاس الدمشقي(ص: ٣٠).
(٦٩) روضة الطالبين وعمدة المفتين، للنووي (١٠/ ٢٢٦).
(٧٠) الموسوعة العقدية - الدرر السنية (٨/ ١٦٤، بترقيم الشاملة آليا).

أولاً: قواعد الإنكار:

للوصول إلى الهدف المنشود من الحسبة لا بد أن يكون الإنكار وفق الضوابط الشرعية التالية:

١- التحقق من كونه منكراً:

"المنكر كل ما نهى عنه الشارع سواء كان محرما أو مكروها، وكلمة المنكر في باب الحسبة تطلق على كل فعل فيه مفسدة أو نهت عنه الشريعة"(٧١). ويندرج في المنكر جميع المنكرات سواء من صغائر الذنوب أم من كبائرها، وسواء أكانت تتعلق بحق الله تعالى أم بحق خلقه. والذي يملك الحكم على الشيء بأنه منكر أو غير منكر هو الشرع، فليس هناك مجال للأهواء أو العواطف، أو الأغراض الشخصية، ودور العلماء في ذلك إنما هو استنباط الأحكام الشرعية من القرآن الكريم والسنة النبوية، والأصول والقواعد المستوحاة منهما، ومن ثم الحكم على هذا الأمر بأنه منكر أو غير منكر بالدليل القاطع والحجة البينة(٧٢). "وإذا أمرت بالمعروف لا يكون الأمر بالمعروف هو عين المنكر، وإذا نهيت عن منكر لا يكون نهيك عن المنكر منكراً، فتنهى بصورة منكرة وبفعلك تنفر الخلق عن دين الله "(٧٣).

٢- أن يكون كونه منكراً معلوماً بغير اجتهاد فكل ما هو في محل الاجتهاد فلا حسبة فيه:

إن هذه القاعدة تضبط عمل الإنكار المتفق على إنكاره بالأدلة الشرعية بعيداً عن الاجتهادات الفردية التي قد يراها البعض من المنكر. "فهناك مسائل فرعية ليست من الأصول يختلف فيها الناس كثيرا، وتتباين أقوالهم فيها، وهي في الحقيقة مما يجوز فيه الخلاف، فمثل هذه المسائل لا يكفر من خالف فيها، ولا يُنكر عليه، لأنها مما وسع الله فيها على عباده "(٧٤)، قال تعالى: ﴿**وَلَوْ شَآءَ رَبّكَ لَجَعَلَ النّاسَ أُمّةً وَاحِدَةً وَلاَ يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ**﴾(هود : ١١٨). قال النووي(ت ٦٧٦هـ) : "العلماء إنما ينكرون ما أجمع على إنكاره، أما المختلف فيه فلا إنكار فيه، لأن كل مجتهد مصيب، أو المصيب واحد ولا نعلمه، ولم يزل الخلاف بين الصحابة والتابعين في الفروع ولا ينكر أحد على غيره وإنما ينكرون ما خالف نصا أو إجماعا أو قياسا جليا"(٧٥).

"وبهذا يتبين لنا أن الخلاف على نوعين: إما أن يكون سائغا، وإما أن يكون غير سائغ، فالخلاف السائغ يمنع من الاحتساب على رأي بعض العلماء، وأما الخلاف غير السائغ، أو

(٧١) إحياء علوم الدين، للغزالي (٢/ ٣٢٥)، فصل الخطاب في الزهد والرقائق والآداب، محمد عويضة (١٠/ ٤٥٣).
(٧٢) فصل الخطاب في الزهد والرقائق والآداب، محمد عويضة (١٠/ ٤٥٣)، انظر: فقه الدعوة إلى الله والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لأبي فيصل البدراني ص٨.
(٧٣) شرح رياض الصالحين - حطيبة (١/ ٤، بترقيم الشاملة آليا).
(٧٤) فصل الخطاب في الزهد والرقائق والآداب ، محمد عويضة (١٠/ ٤٥٧).
(٧٥) روضة الطالبين وعمدة المفتين لمحيي الدين النووي باختصار ج ١٠ ص٢١٩-٢٢٠.

الشاذ، كمن يخالف ما جاء في كتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ، أو ما أجمعت عليه الأمة، أو ما عُلم من الدين بالضرورة، فهذا خلاف لا يُعتد به ولا يلتفت إليه لعدم قيامه على الدليل، ويُنكر على من أتى به".[٧٦].

"وكذا ينكر على الفرق المبتدعة في خطئهم المعلوم على القطع بخلاف الخطأ في مظان الاجتهاد"[٧٧]. قال سفيان الثوري (ت١٦١هـ): "إذا رأيت الرجل يعمل العمل الذي اختلف فيه وأنت ترى غيره فلا تنهه[٧٨]، ويستثني من ذلك إذا كان الخلاف ضعيفًا، يقول القاضي أبو يعلي: وأما ما اختلف الفقهاء في حظره وإباحته فلا مدخل له في إنكاره، إلّا أن يكون مما ضعف الخلاف فيه، وكان ذريعة إلى محظور متفق عليه كربا النقد، فالخلاف فيه ضعيف، وهو ذريعة إلى ربا النَّسَاء المتفق على تحريمه.. فيدخل في إنكار المحتسب بحكم ولايته"[٧٩].

٣- أن يكون المنكر ظاهراً للمحتسب بِغَيْرِ تَجَسُّسٍ:

هذا الركن مأخوذ من قَوْلُهُ ﷺ: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا» "يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْإِنْكَارَ مُتَعَلِّقٌ بِالرُّؤْيَةِ، وكذلك تَسَوُّرُ الْجُدْرَانِ عَلَى مَنْ عَلِمَ اجْتِمَاعَهُمْ عَلَى مُنْكَرٍ، فَقَدْ أَنْكَرَهُ الْأَئِمَّةُ وَهُوَ دَاخِلٌ فِي التَّجَسُّسِ الْمَنْهِيِّ عَنْهُ "[٨٠]. والأصل في هذا قول الله تعالى: ﴿**يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ**﴾(النور آية ٢٧). وقوله تعالى: ﴿**يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا**﴾(الحجرات: ١٢). قال الطبري (ت ٣١٠ هـ): "لا يتتبع بعضكم عورة بعض، ولا يبحث عن سرائره، يبتغي بذلك الظهور على عيوبه، ولكن اقنعوا بما ظهر لكم من أمره"[٨١]. فكل من ستر معصية في داره وأغلق بابه لا يجوز الدخول عليه بغير إذنه لتعرف المعصية ولا أن يتجسس عليه[٨٢].

وعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّهُ قِيلَ لَهُ: هَلْ لَكَ فِي فُلَانٍ تَقْطُرُ لِحْيَتُهُ خَمْرًا؟ فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ نَهَانَا أَنْ نَتَجَسَّسَ، فَإِنْ يَظْهَرْ لَنَا نَأْخُذْهُ»[٨٣]. قال إسماعيل الأصفهاني (ت ٥٣٥هـ): "رُوي أن عمر بن الخطاب ﷺ خرج يومًا ومعه عبد الرحمن بن مسعود، فإذا هو بضوء نار

(٧٦) قواعد مهمة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، حمود الرحيلي ص٢٠.
(٧٧) موعظة المؤمنين من إحياء علوم الدين، محمد القاسمي (ص: ١٦٠).
(٧٨) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لأبي نعيم الأصبهاني (٦/ ٣٦٨).
(٧٩) الأحكام السلطانية، لأبي يعلى الفراء (ص: ٢٩٧).
(٨٠) جامع العلوم والحكم، لابن رجب البغدادي، ت الأرنؤوط (٢/ ٢٥٤).
(٨١) جامع القرآن عن تفسير آي القرآن لمحمد بن جرير الطبري ج٢٢ ص٣٠٤.
(٨٢) إحياء علوم الدين، للغزالي (٢/ ٣٢٥).
(٨٣) السنن الصغير للبيهقي (٣/ ٣٤٨).

فاتبع الضوء حتى دخل دارًا، فإذا شيخ جالس وبين يديه شراب وقينة تغنيه فلم يشعر حتى هجم عمر فقال: ما رأيت كالليلة أقبح من شيخ ينتظر أجله! فرفع الشيخ رأسه وقال: بل ما صنعت يا أمير المؤمنين أقبح؛ إنك تجسست وقد نهى الله تعالى عن التجسس، وإنك دخلت بغير إذن وقد نهى الله تعالى عن ذلك فقال عمر: صدقت ثم خرج عاضا على ثوبه ويقول: ثكلت عمر أمه إن لم يغفر له ربه"(٨٤).

وقال أبو بكر الخلال (ت ٣١١هـ): "أخبرنا أبو بكر المروذي، قال: قرأت على أبي عبد الله بن الربيع الصوفي قال: دخلت على سفيان بالبصرة، فقلت: يا أبا عبد الله، إني أكون مع هؤلاء المحتسبة فندخل على هؤلاء الخبيثين، ونتسلق على الحيطان؟ قال: أليس لهم أبواب؟ قلت: بلى، ولكن ندخل عليهم لكيلا يفروا، فأنكر ذلك إنكارا شديدا، وعاب فعالنا، فقال رجل: من أدخل ذا؟ قلت: إنما دخلت إلى الطبيب لأخبره بدائي، فانتفض سفيان وقال: "إنما أهلكنا أنا نحن سقمى، ونسمى أطباء"(٨٥).

٤- أن يكون المنكر موجوداً في الحال(٨٦).

على المحتسب أن يتبين الأمر حتى يتضح له ثبوته رعاية لحقوق الغير وصونا لحرمات الناس، فمتى ثبت له المنكر أقدم فأنكر، وذلك عملاً بقول الله ﷻ: ﴿**يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ**﴾(الحجرات: ٦). والمنكر له ثلاث حالات: الأولى: "أن يكون فاعل المنكر قد فعله وانتهى منه ولم يبق إلا آثاره، ففي هذه الحال فليس هناك وقت للنهي أو التغيير، وإنما هناك محل للعقاب والجزاء على فعل المعصية. وهذا من شأن ولي الأمر أو نائبه، فيرفع أمره للحاكم ليصدر فيه الحكم الموافق للشرع "(٨٧). والحالة الثانية: "أن يكون متلبسًا بالمنكر فإبطال هذه المعصية واجب بكل ما يمكن ما لم تؤد إلى معصية أفحش منها أو مثلها، وذلك للآحاد والرعية. الحالة الثالثة: أن يكون المنكر متوقعا: فلا يثبت للآحاد إلا بطريق الوعظ والنصح"(٨٨). "وإن أنكر عزمه على ذلك لم يجز وعظه؛ لأن في ذلك إساءة ظن بالمسلم،

(٨٤) سير السلف الصالحين، لإسماعيل بن محمد الأصبهاني (ص: ١٤١)، وذكرها أبو العباس الطبري في الرياض النضرة في مناقب العشرة (٢/ ٣٧٥)، وابن المبرد في محض الصواب في فضائل أمير المؤمنين عمر بن الخطاب (١/ ٣٩٧).

(٨٥) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، للخلال (ص: ٢٤).

(٨٦) فقه الدعوة إلى الله والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، لأبي فيصل البدراني ص٨.

(٨٧) الحسبة، لابن تيمية، تحقيق علي الشحوت جـ١، ص ١٠٦.

(٨٨) إحياء علوم الدين، لأبي حامد الغزالي ج٢ ص٣٢٤.

ولا يجوز أن يدفع بأكثر مما يدفعه لأن ما زاد على الحاجة يعتبر جريمة، ولكن يجوز دفع المنكر بأقل مما يدفعه في حال عدم القدرة كالدفع بالقلب لمن لا يستطيع"[٨٩].

٥- الرفق في النهي عن المنكر:

قَالَ اللَّهُ ﷻ ﴿**فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ**﴾(آل عمران: ١٥٩). وعَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «يَا عَائِشَةُ» إِنَّ اللهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ، وَيُعْطِي عَلَى الرِّفْقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ، وَمَا لَا يُعْطِي عَلَى مَا سِوَاهُ "[٩٠] قَالَ سفيان الثوري(ت ١٦١هـ): "لا يأمر بالمعروف، ولا ينهى عن المنكر إلا من كان فيه خصال ثلاث: رفيق بما يأمر، رفيق بما ينهى، عدل بما يأمر، عدل بما ينهى، عالم بما يأمر، عالم بما ينهى"[٩١]. قال الشيرازي (ت ٤٧٦هـ): "أن الإفراط في الزجر ربما أغرى بالمعصية، والتعنيف بالموعظة تمجه الأسماع، وقد حكي أن رجلا دخل على المأمون، فأمره بمعروف، ونهاه عن منكر، وأغلظ له في القول، فقال له المأمون: يا هذا إن الله تعالى أمر من هو خير منك أن يلين القول لمن هو شر مني، فقال لموسى، وهارون: ﴿**فَقُولا لَهُ قَوْلا لَيِّنًا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى**﴾[طه: ٤٤] ، ثم أعرض عنه، ولم يلتفت إليه"[٩٢].

"والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يحتاجان إلى الرفق لأن إنكار المنكر ليس معناه ملكية العقوبة للآخرين، فبعض الناس وهو ينكر المنكر كأنه يعاقب بشكل شخصي هذا المنكَر عليه، فيستغل نقطة الضعف الموجودة عنده، ويتصرف معه كأنه يقدم له نوعاً من العقاب الشخصي. وإنكار المنكر ليس هكذا، فمسألة الحد أو مسألة التعزير هي مسائل سلطانية، ومن المشروع في الأمر بالمعروف وإنكار المنكر ألا يكون على قدر من الاستطالة"[٩٣]. قال الغزالي (ت ٥٠٥هـ): "أما التعنيف والضرب فلا يجوز"[٩٤].

٦- العلم بما يأمر وبما ينهى:

يقول الشيرازي(ت ٤٧٦هـ):" لما أن كانت الحسبة أمراً بمعروف ونهياً عن منكر وإصلاحاً بين الناس وجب أن يكون المحتسب فقيهاً عارفاً بأحكام الشريعة؛ ليعلم ما يأمر به وينهى عنه. فإن الحسن ما حسنه الشرع، والقبيح ما قبحه الشرع، ولا مدخل للعقول في معرفة المعروف والمنكر إلا بكتاب الله عز وجل وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم ورب جاهل

(٨٩) قواعد مهمة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، لحمود الرحيلي ص٢٠.
(٩٠) مسلم في صحيحه، كتاب الْبِرِّ وَالصِّلَةِ وَالْآدَابِ ، بَابُ فَضْلِ الرِّفْقِ (٤/ ٢٠٠٣).
(٩١) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، للخلال (ص: ٢٤).
(٩٢) نهاية الرتبة الظريفة في طلب الحسبة الشريفة، لأبي النجيب العدوي (ص: ٩).
(٩٣) شرح الواسطية - يوسف الغفيص (٢٤/ ٤، بترقيم الشاملة آليا).
(٩٤) إحياء علوم الدين، لأبي حامد الغزالي ج٢ ص٣٢٤.

يستحسن بعقله ما قبحه الشرع، ويرتكب المحظور وهو غير عالم به"[٩٥]. فلابد إذاً من العلم بالمعروف والمنكر والتمييز بينهما، كما لابد من العلم بحال المأمور وحال المنهي.

قال النووي (ت ٦٧٦هـ): "إنما يأمر وينهى من كان عالماً بما يأمر به وينهى عنه، وذلك يختلف باختلاف الشيء، فإن كان من الواجبات الظاهرة والمحرمات المشهورة كالصلاة والصيام والزنا والخمر ونحوها فكل المسلمين علماء بها، وإن كان من دقائق الأفعال والأقوال ومما يتعلق بالاجتهاد لم يكن للعوام مدخل فيه، ولا لهم إنكاره بل ذلك للعلماء"[٩٦]. "أما إذا اقتحم الجهال الدعوة، وترأسوا فيها، وأخذوا بالأمر والنهي بلا علم في ذلك كله، فإنهم يفسدون في هذه الحال أكثر مما يصلحون؛ فقد يأمر أحدهم بالمنكر وينهى عن المعروف جهلاً منه"[٩٧].

٧- الإنكار بسرية تامة:

يقول الله ﷻ ﴿**لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظُلِمَ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا**﴾(النساء: ١٤٨) وذلك حتى يتم المقصود وهو منع المنكر من انتشاره بين المسلمين كما أن من طبيعة الإنسان كراهة ذلك إلا إن جاهر بالمعصية ولم يقبل النصح والإرشاد. وعن عبد الله بن المبارك قال: "كان الرجل إذا رأى من أخيه ما يكره أمره في ستر، ونهاه في ستر، فيُؤجر في ستره ويُؤجر في نهيه، فأما اليوم فإذا رأى أحد من أحد ما يكره استغضب أخاه، وهتك ستره"[٩٨]. "وجاء طلحة إلى عَبْد الجبار بْن وائل وعنده قوم فساره بشيء ثم انصرف فقال أتدرون مَا قَالَ لي؟ قَالَ: (رأيتك التفت أمس وأنت تصلي) قال أَبُو حاتم: النصيحة إذا كانت على نعت مَا وصفنا تقيم الألفة وتؤدي حق الأخوة "[٩٩]. وقد أجاد الإمام الشافعي (ت ٢٠٤هـ) بقوله: تعمدني بنصحك في انفراد يوجنبني النصيحة في الجماعة فإن النصح بين الناس نوع من التوبيخ لا أرضى استماعه[١٠٠].

(٩٥) نهاية الرتبة الظريفة في طلب الحسبة الشريفة، لأبي النجيب العدوي (ص: ٦).
(٩٦) روضة الطالبين وعمدة المفتين، للنووي (١٠/ ٢١٩).
(٩٧) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، للخلال (ص: ٢٤).
(٩٨) روضة العقلاء ونزهة الفضلاء، لأبي حاتم البستي (ص: ١٩٧).
(٩٩) المرجع السابق.
(١٠٠) ديوان الشافعي (ص: ٥٦).

ثانياً: مراتب الإنكار[١٠١]:

لمعرفة مراتب الإنكار لابد لنا من معرفة أن المنكرون ثلاثة أقسام: "القسم الأول: يكون إنكارهم باليد، وهم الأئمة والسلاطين. والقسم الثاني: إنكارهم باللسان دون اليد، وهم العلماء والعامة. والقسم الثالث: إنكارهم بالقلب، وهم العامة"[١٠٢]. والمراد بالتغيير إزالة المنكر دون تجاوز الحدود الشرعية ودون التعدي على فاعله. لذا يجب على المحتسب أن يتدرج في المراتب وفق الحكم الشرعي كما قال النبي ﷺ: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ»[١٠٣]. فالاحتساب التام يكون بإزالة المنكر باليد، فإن عجز المحتسب عن التغيير باليد انتقل إلى الإنكار باللسان، فإن بقي المنكر وعَجَزَ المُحْتَسِبُ تَحَوّل إلى الإنكار بالقلب، بأن يكرهه بقلبه ويود لو استطاع تغييره. قال ابن رجب الحنبلي (ت ٧٩٥هـ): "دل هذا على وجوب إنكار المنكر بحسب القدرة عليه"[١٠٤].

المرتبة الأولى: الإنكار باليد:

"هذه المرتبة هي أقوى مراتب الإنكار وأعلاها ولا تصلح لكل أحد وفي كل منكر لأن ذلك قد يؤدي للكثير من المفاسد، لذا كان هذا النوع من اختصاص ولي الأمر أو من ينوب عنه مثل رجال الحسبة، الذين نصبهم ولي الأمر للقيام بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، بالطريقة الحكيمة المشروعة"[١٠٥]. وفي حال عدم القدرة لتفاقم الأمر بين المحتسب وصاحب المنكر يتوقف المحتسب ويرفع الأمر إلى الحاكم والإمام لما له من عموم النظر ونفوذ الكلمة.

المرتبة الثانية: الإنكار باللسان:

هذه المرتبة الثانية من مراتب الإنكار وهي من اختصاص العلماء والعامة وفق الخطوات التالية:

(١٠١) انظر: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لابن تيمية (ص: ١٠)، مختصر منهاج القاصدين، لأبي العباس المقدسي (ص: ١٢٣)، المنكر: معناه، وحكمه،الكاتب : المفتي الدكتور محمد الزعبي، أضيف بتاريخ ٢٠١٤/٥/١٨، "الموسوعة الفقهية" ٢٦٥/١٧، قواعد مهمة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر للرحيلي (ص: ٣٢، بترقيم الشاملة آليا)، معالم القربة في طلب الحسبة، محمد بن أبي زيد (ص: ١٩٥)، الحسبة - جامعة المدينة (ص: ٤٠).

(١٠٢) الغنية لطالبي طريق الحق، عبد القادر الجيلاني (١/ ١١٢).

(١٠٣) سبق تخريجه.

(١٠٤) جامع العلوم والحكم، لابن رجب الحنبلي ج٢ ص٢٤٥.

(١٠٥) قواعد مهمة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، حمود الرحيلي (ص: ٣١، بترقيم الشاملة آليا).

١- **النهي باللين واللطف:** على من رأى منكراً تنبيه صاحبه باللطف واللين فقد يكون جاهلاً لما يقوم به ولا يظنه منكراً، فإذا عرف امتنع عن المنكر وقبل النصح والإرشاد.

٢- **النهي بالوعظ والنصح والتخويف من عذاب الله عزّ وجلّ وعقابه وذكر آثار الذنوب والمعاصي:** "هذا يكون في حقّ من عرف أنه اقترف المنكر وهو عالم بحرمته، فعلى الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر أن يعظه وينصحه ويخوفه بالله تعالى، ويذكره بالأخبار الواردة بالوعيد، ويحكي له سيرة السلف، ويكون ذلك بشفقة ولطف من غير عنف أو غضب"(١٠٦).

ممتثلاً أسلوب الحكمة والموعظة الحسنة التي أمر بها الله ﷻ نبيه محمد ﷺ. قال الله ﷻ ﴿**ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ**﴾ (النحل: ١٢٥). فلا يستخدم أسلوب السب والتأنيب والإغلاظ بالقول والتقريع باللسان والتهديد بشدة، والنكال والضرب، امتثالاً لقول الله ﷻ في قصة سيدنا إبراهيم عليه السلام ﴿**أُفٍّ لَّكُمْ وَلِمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّـهِ أَفَلَا تَعْقِلُونَ**﴾(الأنبياء: ٦٧). وجاء في معنى الزجر بكلمة أف معان متعددة منها: قال أبو البقاء الحنفي: ﴿أُفٍّ لكم﴾(١٠٧) تضجر على إصرارهم بِالْبَاطِلِ الْبَين(١٠٨). قال الطبري(ت ٣١٠هـ): "قُبحا لكم وللآلهة التي تعبدون من دون الله"(١٠٩). قال الماتريدي (ت ٣٣٣هـ): "إنما قال لهم استخفافًا بهم وبما عبدوه"(١١٠). قال ابن عطية (ت ٥٤٢هـ): "أُفٍّ لفظة تقال عند المستقذرات من الأشياء فيستعار ذلك للمكروه من المعاني"(١١١).

---

(١٠٦) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في ضوء كتاب الله، سليمان الحقيل (ص: ١١٥).

(١٠٧) قال التهانوي في وصف (أف): أصوات خارجة عن فم الإنسان غير موضوعة وضعا بل تدلّ طبعا على معان في أنفسهم كقول المستكره بشيء أفّ، فإنّ المستكره يخرج من فمه صوت شبيه بلفظ أف. ومن خلال الرجوع إلى كتب اللغة وغريب القرآن تبين أن الأصل في الأف هو الضجر ويكون مِنْ كَرْبٍ وتَكَرُّهُ الشَّيْءِ، وهو صوت الْإِنْسَانُ إِذَا صوَّت بِهِ عُلم أَنَّهُ مُتَضَجِّرٌ مُتَكَرِّهٌ كما يأتي بمعنى القلة واستقذار الشيء واحتقاره. مقاييس اللغة، لابن فارس القزويني (١/ ١٦)، المحكم والمحيط الأعظم ، لابن سيدة المرسي (١٠/ ٥٤٠) المخصص، لابن سيدة المرسي(٤/ ٨٨)، الإبانة في اللغة العربية ، د.عبد الكريم خليفة (٢/ ١٣٠)، الفائق في غريب الحديث، للزمخشري (١/ ٤٩)، شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، نشوان الحميري (١/ ١١٨)، النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير الجزري (١/ ٥٥)، لسان العرب، لابن منظور (٩/ ٦)، القاموس المحيط، الفيروزآبادى (ص: ٧٩٢)، مجمع بحار الأنوار، محمد الكجراتي (١/ ٦٦)، الكليات، للكفوي(ص: ١٥٥)، كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، محمد التهاوني (٢/ ١٠٩٩).

(١٠٨) الكليات، للكفوي (ص: ١٥٥).

(١٠٩) تفسير الطبري = جامع البيان، ت شاكر (١٨/ ٤٦٤).

(١١٠) تفسير الماتريدي = تأويلات أهل السنة (٧/ ٣٥٧).

(١١١) تفسير ابن عطية = المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (٤/ ٨٨).

وجماع القول كما ورد عند الزحيلي (" تبّا لكم وقبحا لآلهتكم، وهذا التأفف والتضجر لكم ولها لعبادتكم إياها غير الله تعالى"[١١٢]. وعليه لا يتعدى المحتسب في الزجر عن المنكر بل عليه الرفق وإبداء التضجر دون مبالغة كما ذكرنا سابقاً أن الرفق من قواعد الإنكار. والإنكار باللسان يجب بحسب القدرة والاستطاعة. فقد روي عن ابْنُ مَسْعُودٍ ﷺ: "يوشك من عاش منكم أن يرى منكرا لا يستطيع فيه غير أن يعلم الله من قلبه أنه له كاره "[١١٣].

المرتبة الثالثة: الإنكار بالقلب:

وهذه المرتبة فرض عين على كل مسلم، لا بد منها ولا تسقط، عن أحد في أي حال من الأحوال فمَنْ لَمْ يُنْكِرْ الْمُنْكَر بقلبهَ ويبغضه ويكرهه ويمقت فعله، دَلَّ عَلَى ذَهَابِ الْإِيمَانِ مِنْه والرضا بالمنكر من أقبح المحرمات. قَالَ عَلِيٌّ ﷺ: "من لم يعرف قلبه المعروف، وينكر قلبه المنكر، نكس فجعل أعلاه أسفله "[١١٤]. قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ ﷺ: "هلك من لم يعرف بقلبه المعروف والمنكر"[١١٥].

فقه إنكار المنكر:

من المهم على من يتولى مهمة الإنكار أن يفقه درجات الإنكار حتى لا يقع في منكر أكبر منه وعندئذ تنتفي الحكمة من الإنكار. يقول ابن القيم: "إن إنكار المنكر له أربع درجات: الأولى: أن يزول ويخلفه ضده. وهذه مشروعة. الثانية: أن يقل وإن لم يُزل بجملته وهذه مشروعة. الثالثة: أن يخلفه ما هو مثله وهذه الدرجة موضع اجتهاد. الرابعة: أن يخلفه ما هو شر منه وهذه الدرجة حكمها التحريم لما يترتب عليها فتنة وشر وفساد في المجتمع"[١١٦].

الفصل الثاني: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وعلاقته بالأمن الاجتماعي

المبحث الأول: مفهوم الأمن الاجتماعي:

تعريف الأمن: "عدم توقع مكروه في الزمن الآتي، وأصله طمأنينة النفس وزوال الخوف. وَتَقَعُ الأَمَنةُ فِي الأَرض أَي أَن الأَرض تَمْتَلِئُ بالأَمْن فَلَا يَخَافُ أَحدٌ مِنَ النَّاسِ وَالْحَيَوَانِ"[١١٧]. قال الله ﷻ ﴿**الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ**﴾(الأنعام: ٨٢). وَفِي الْحَدِيثِ عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال

(١١٢) التفسير المنير، د وهبة الزحيلي (١٧/ ٨٤).
(١١٣) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، لابن أبي الدنيا (ص: ١١١).
(١١٤) جامع العلوم والحكم، لابن رجب الأندلسي، ت الأرنؤوط (٢/ ٢٤٥).
(١١٥) المرجع السابق.
(١١٦) إعلام الموقعين عن رب العالمين، لابن قيم الجوزية، ت مشهور (٤/ ٣٣٩).
(١١٧) انظر: التوقيف على مهمات التعاريف، عبد الرؤوف المناوي (ص: ٦٣)، تاج العروس، المرتضى الزبيدي (٣٤/ ١٨٤).

رسول الله «النُّجُومُ أَمَنَةٌ لِلسَّمَاءِ، فَإِذَا ذَهَبَتِ النُّجُومُ أَتَى السَّمَاءَ مَا تُوعَدُ، وَأَنَا أَمَنَةٌ لِأَصْحَابِي، فَإِذَا ذَهَبْتُ أَتَى أَصْحَابِي مَا يُوعَدُونَ، وَأَصْحَابِي أَمَنَةٌ لِأُمَّتِي، فَإِذَا ذَهَبَ أَصْحَابِي أَتَى أُمَّتِي مَا يُوعَدُونَ»(١١٨).

والأمن الاجتماعي مطلب إنساني ضروري حيث أنه يدور حول توفير الأمن والاستقرار وبدونه لا يستطيع الإنسان أن يقوم بممارسة حياته اليومية على الوجه الأمثل. لذا كان هذا أهم شيء منحه النبي ﷺ لأهل مكة عند دخولها فاتحاً هو الأمان حيث قال لهم «مَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِي سُفْيَانَ فَهُوَ آمِنٌ، وَمَنْ أَلْقَى السِّلَاحَ فَهُوَ آمِنٌ، وَمَنْ أَغْلَقَ بَابهُ فَهُوَ آمِنٌ»(١١٩). وهو الذي وعد به أمته حين قدم عليه عدي بن حاتم رضي الله عنه فعرض عليه الإسلام وأخبره بما يؤول إليه حال الأمة الإسلامية.

عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ، قَالَ: بَيْنَا أَنَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ أَتَاهُ رَجُلٌ فَشَكَا إِلَيْهِ الفَاقَةَ، ثُمَّ أَتَاهُ آخَرُ فَشَكَا إِلَيْهِ قَطْعَ السَّبِيلِ، فَقَالَ: «يَا عَدِيُّ، هَلْ رَأَيْتَ الحِيرَةَ؟» قُلْتُ: لَمْ أَرَهَا، وَقَدْ أُنْبِئْتُ عَنْهَا، قَالَ «فَإِنْ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ، لَتَرَيَنَّ الظَّعِينَةَ تَرْتَحِلُ مِنَ الحِيرَةِ، حَتَّى تَطُوفَ بِالكَعْبَةِ لاَ تَخَافُ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ ..»(١٢٠). وسعادة الدنيا ونعيمها إنما يكون في الأمن والأمان فعن أبي الدرداء، قال: قال رسول الله ﷺ: «من أصبح معافى في بدنه، آمنا في سربه عنده قوت يومه، فكأنما حيزت له الدنيا»(١٢١).

"ومفهوم الأمن الاجتماعي في الإسلام يستوعب كل شيء مادي ومعنوي، فهو حق للجميع أفرادا وجماعات، مسلمين وغير مسلمين، محتويا على مقاصد الشريعة الإسلامية الخمسة: حفظ الدين والنفس والعقل والمال والعرض المطلوب شرعا المحافظة عليها "(١٢٢).

وهذه المقاصد تقوم على العدل الإحسان والتحرر من الخوف. قال الله ﷻ **﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾**(النحل: ٩٠). وقال ﷻ **﴿فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ * الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَآمَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ﴾**(قريش: ٣-٤). "وهذه المقاصد هي ما اشتملت عليه اللائحة التنفيذية لنظام هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر "ويبدو أن هناك تلازم ما بين لفظ " الأمن " ولفظ "

(١١٨) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، بَابُ بَيَانِ أَنَّ بَقَاءَ النَّبِيِّ ﷺ أَمَانٌ لِأَصْحَابِهِ، وَبَقَاءَ أَصْحَابِهِ أَمَانٌ لِلْأُمَّةِ (٤/ ١٩٦١).
(١١٩) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجهاد، باب فتح مكة (٣/ ١٤٠٧).
(١٢٠) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المناقب، بَابُ عَلاَمَاتِ النُّبُوَّةِ فِي الإِسْلاَمِ (٤/ ١٩٧).
(١٢١) أخرجه ابن حبان في صحيحه كتاب الرقائق، باب الفقر والزهد والقناعة ٣/ ٣٣٩.
(١٢٢)الأمن الاجتماعي، د. جيهان الطاهر محمد عبد الحليم بحث منشور في موقع الألوكة
http://www.alukah.net/sharia/0/29567/#ixzz55lgydpzX

الاجتماعي " ذلك لأن الأمن في فلسفة التشريع الإسلامي لا يكون إلا اجتماعياً، ويستحيل أن تقف حدوده عند حدود الفرد دون الاجتماع الشامل للأفراد ضمن الجماعة، إذ الإسلام دين الجماعة، وفلسفته التشريعية جمعت بين المسؤولية الفردية والمسؤولية الجماعية"(١٢٣).

المبحث الثاني: مقومات الأمن الاجتماعي:

إن تعزيز مقومات الأمن الاجتماعي تحتاج إلى تضافر الجهود لتفعيلها حتى تؤتي ثمارها يافعة وتقع هذه المسئولية على الأسرة والعلماء والمثقفين والمعلمون التربويين وخطباء المساجد والإعلام والتقنية الحديثة بوسائلها المتنوعة. وعلى أجهزة الدولة كالقضاء ووزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد وهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ومراكز الأحياء وهذه المقومات هي:

١- الالتزام بتطبيق الشريعة الإسلامية وفق نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة للحفاظ على مقاصد الشريعة التي تكفل أمن الإنسان وحمايته.

قال الله ﷻ **﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِلْمُتَّقِينَ * الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ * وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَبِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ * أُولَئِكَ عَلَى هُدًى مِنْ رَبِّهِمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾**(البقرة: ٢ - ٥). قال الله ﷻ **﴿خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ وَاذْكُرُوا مَا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾**(البقرة: ٦٣). قال الله ﷻ **﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِمْ بَرَكَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾**(الأعراف: ٩٦).

وعن الْعِرْبَاضَ بْنَ سَارِيَةَ ﷺقَالَ : قال رسول الله ﷺ: قَالَ: «أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَإِنْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ، فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ يَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الأُمُورِ فَإِنَّهَا ضَلَالَةٌ فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَعَلَيْهِ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ المَهْدِيِّينَ، عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ»(١٢٤). فالنصوص الشرعية من القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر وتجمع أفراد المجتمع وتعزز الوحدة والأمن الاجتماعي لحفاظها على المقاصد الخمسة للإنسان وهي الدين والنفس والعقل والعرض والمال، ولكل مقصد من هذه المقاصد أدلته الشرعية.

(١٢٣) تطبيقات الحسبة في ضوء النظام الأساس للحكم ونظام الهيئة ولائحته التنفيذية، مؤتمر التطبيقات المعاصرة للحسبة في المملكة العربية السعودية ١٤٣٣هـ.

(١٢٤) أخرجه أبو داود في سننه، باب لزوم السنة (٤/ ٢٠١) وقال الألباني: صحيح.

٢- الالتزام بمبدأ الوسطية والاعتدال والابتعاد عن الإفراط والتفريط في الدين:

قال الله ﷻ ﴿**وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا**﴾(البقرة: ١٤٣). وعن أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ﷺيَقُولُ: «جَاءَ ثَلَاثَةُ رَهْطٍ إِلَى بُيُوتِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ يَسْأَلُونَ عَنْ عِبَادَةِ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمَّا أُخْبِرُوا كَأَنَّهُمْ تَقَالُّوهَا فَقَالُوا وَأَيْنَ نَحْنُ مِنْ النَّبِيِّ ﷺ قَدْ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ قَالَ أَحَدُهُمْ أَمَّا أَنَا فَإِنِّي أُصَلِّي اللَّيْلَ أَبَدًا وَقَالَ آخَرُ أَنَا أَصُومُ الدَّهْرَ وَلَا أُفْطِرُ وَقَالَ آخَرُ أَنَا أَعْتَزِلُ النِّسَاءَ فَلَا أَتَزَوَّجُ أَبَدًا فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِمْ فَقَالَ أَنْتُمْ الَّذِينَ قُلْتُمْ كَذَا وَكَذَا أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لَأَخْشَاكُمْ لِلَّهِ وَأَتْقَاكُمْ لَهُ لَكِنِّي أَصُومُ وَأُفْطِرُ وَأُصَلِّي وَأَرْقُدُ وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي»[١٢٥].

"فالنبيﷺ حذر من جميع أنواع التطرف حذر من تحريم الطيبات وترك النكاح وحذر من فتنة القتال والظلم وانتهاك حرمة المسلم والمعاهد وحذر من فتنة الدنيا وحذر من فتنة الخروج عن جماعة المسلمين وإمامهم وكان كثيرا ما يحذر من فتنة الشرك ووسائله واشتد نكيره في هذا الباب حتى في آخر لحظات عمره مما يدل على خطورة هذا الأمر وأهمية الاعتناء به"[١٢٦].

وعليه اتفق فقهاء الشريعة السمحة على تحريم الغلو والتطرف بكل أنواعه سواء في الأقوال والأفعال والاعتقادات لأنه من الأسباب الموجبة للابتداع والضلال كما أنه سبب للهلاك والاختلاف والتفرق والتمزق بين أفراد المجتمع الإسلامي. قال الله ﷻ ﴿**إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ**﴾(الأنعام: ١٥٩). قال الطبري (ت ٣١٠هـ): أمر الله المؤمنين بالجماعة، ونهاهم عن الاختلاف والفرقة، وأخبرهم أنه إنما هلك من كان قبلهم بالمِراء والخصومات في دين الله[١٢٧]. وقال الرازي (ت ٣٢٧هـ): "واعلم أن المراد من الآية الحث على أن تكون كلمة المسلمين واحدة وأن لا يتفرقوا في الدين ولا يبتدعوا البدع"[١٢٨].

٣- تحقيق العدل والمساواة والحرية بين أفراد المجتمع:

لتحقيق العدل: قال الله ﷻ ﴿**إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ**﴾(النحل: ٩٠). "إن جوهر الشريعة الإسلامية إيمان وأمن يكْفُل عدالةً مطلقةً للبشرية جمعاء دون تمييز بين بني آدم الذين خلقوا من نفس واحدة لا فرق بينهم، ولا فضل لعربي على أعجمي إلا بالتقوى، وأكرمهم

(١٢٥) الحديث متفق عليه، أخرجه البخاري في صحيحه واللفظ له، كتاب النِّكَاحِ ، بَاب التَّرْغِيبِ فِي النِّكَاحِ ٤٩٣/١٥، أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب النِّكَاحِ بَاب اسْتِحْبَابِ النِّكَاحِ لِمَنْ تَاقَتْ نَفْسُهُ إِلَيْهِ ٧ / ١٧٥.

(١٢٦) خالد بن سعود البليهد، موقع السكينة نت.

(١٢٧) تفسير الطبري = جامع البيان، ت شاكر (١١/ ٤٣٨).

(١٢٨) تفسير الرازي = مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير (١٤/ ١٨٩).

عند الله أتقاهم، وأحبهم إلى الله أنفعهم لعباده "[١٢٩]. جاء في الحديث القدسي الذي يرويه أَبِي ذَرٍّ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا رَوَى عَنْ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنَّهُ قَالَ : »يَا عِبَادِي إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا فَلَا تَظَالَمُوا»[١٣٠].

ولتحقيق المساواة: قال الله ﷻ **﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾**(الحجرات: ١٣). ومن خُطْبَةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي وَسَطِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ قَالَ: "يَأَيُّهَا النَّاسُ، أَلَا إِنَّ رَبَّكُمْ وَاحِدٌ، وَإِنَّ أَبَاكُمْ وَاحِدٌ، أَلَا لَا فَضْلَ لِعَرَبِيٍّ عَلَى عَجَمِيٍّ، وَلَا لِعَجَمِيٍّ عَلَى عَرَبِيٍّ، وَلَا أَحْمَرَ عَلَى أَسْوَدَ، وَلَا أَسْوَدَ عَلَى أَحْمَرَ، إِلَّا بِالتَّقْوَى أَبَلَّغْتُ»[١٣١].

ولتحقيق الحرية: قال الله ﷻ **﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهَا ثُمَّ إِلَى رَبِّكُمْ تُرْجَعُونَ﴾**(الجاثية: ١٥). قال الله ﷻ **﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾**(المائدة: ١٠٥). قال الله ﷻ **﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾**(النحل: ٩٧).

٤ –تطبيق العقوبات والحدود الشرعية الرادعة بقوة وحزم:

انطلاقاً من قول الرسول ﷺ «كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ، دَمُهُ، وَمَالُهُ، وَعِرْضُهُ»[١٣٢]. فعليه كل من يسعى في فساد المجتمع يستحق العقوبة في الدنيا والآخرة، وعلى الجهات المعنية تطبيق العقوبة بقوة وحزم لحماية أمن المجتمع من الفساد والفاسدين. قال الله ﷻ **﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾**(البقرة: ١٧٩). قال الله ﷻ **﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾**(المائدة: ٣٣).

---

(١٢٩) أهمية الأمن في الإسلام، رضا السيد عرفة
http://www.feqhweb.com/vb/showthread.php?t=12626&s=bb406f82801dd4907f507d0bb4783fff#ixzz56tmmYG5H

(١٣٠) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظلم ١٢/ ٤٥٥.

(١٣١) مسند أحمد ط الرسالة (٣٨/ ٤٧٤) وقال شعيب: إسناده صحيح.

(١٣٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الفضائل، باب بَابُ تَحْرِيمِ ظُلْمِ الْمُسْلِمِ، وَخَذْلِهِ، وَاحْتِقَارِهِ وَدَمِهِ، وَعِرْضِهِ، وَمَالِهِ (٤/ ١٩٨٦).

«روى عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ قُرَيْشًا أَهَمَّهُمْ شَأْنُ المَرْأَةِ المَخْزُومِيَّةِ الَّتِي سَرَقَتْ، فَقَالُوا: وَمَنْ يُكَلِّمُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالُوا: وَمَنْ يَجْتَرِئُ عَلَيْهِ إِلَّا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، حِبُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَكَلَّمَهُ أُسَامَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ، ثُمَّ قَامَ فَاخْتَطَبَ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ قَبْلَكُمْ، أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الحَدَّ، وَايْمُ اللَّهِ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا »[(١٣٣)].

والحدود الشرعية شاملة لمقاصد الشرع والتي هي صمام الأمان لأمن المجتمع، فكل من يعتدي على هذه المقاصد يعرض نفسه للعقوبة الرادعة. **فمن اعتدى على الدين كانت عقوبته في قول** الله ﷻ **﴿فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى * وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى﴾**(طه: ١٢٣، ١٢٤). ومن اعتدى على النفس كانت عقوبته في قول الله ﷻ **﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾**(النساء: ٩٣). ووصفه الله ﷻ بقوله **﴿مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾**(المائدة: ٣٢). ومن اعتدى على العقل فقد انتهك ما حرم الله ﷻ **﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾**(المائدة: ٩٠). ومن اعتدى على العرض فقد انتهك حرمات الله : قال الله ﷻ **﴿وَلا تَقْرَبُوا الزِّنَا إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلا﴾**}(الإسراء: ٣٢). ومن تعرض لها بالأذى كانت عقوبته في قول الله ﷻ **﴿إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لُعِنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ * يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾**(النور: ٢٣ – ٢٤). ومن اعتدى على المال كانت عقوبته في قول الله ﷻ **﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا * وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ﴾**(النساء: ٢٩، ٣٠). قال الله ﷻ **﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾**(المائدة: ٣٨).

٥- تعزيز واجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والنصيحة والتعاون على البر والتقوى بين أفراد المجتمع ويكون تفعيل هذا الواجب من خلال:

١- هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: وهو أن تقوم الهيئة بواجبها ضمن قواعد وشروط ودرجات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

(١٣٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الحدود، بَابُ قَطْعِ السَّارِقِ الشَّرِيفِ وَغَيْرِهِ، وَالنَّهْيِ عَنِ الشَّفَاعَةِ فِي الْحُدُودِ (٤/ ١٧٥).

٢- الأسرة والعلماء والمعلمون والخطباء والتربويين والإعلام الهادف والتقنية الحديثة لوسائل التواصل الاجتماعي بوسائله المتنوعة لنشر التوعية العامة بأهمية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بين أفراد المجتمع وفق الضوابط الشرعية وذلك من جانبين:

الأول: تعزيز قيم مراقبة الذات وأن كل فرد مسئول عن نفسه من خلال الشعور بمراقبة الله ﷻ في الزمان والمكان وهذا يؤدي لصلاح الأفراد ومن ثم صلاح المجتمع. قال الله ﷻ **﴿وَكُلَّ إِنْسَانٍ أَلْزَمْنَاهُ طَائِرَهُ فِي عُنُقِهِ وَنُخْرِجُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كِتَابًا يَلْقَاهُ مَنْشُورًا * اقْرَأْ كِتَابَكَ كَفَى بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ حَسِيبًا﴾**(الإسراء: ١٣، ١٤). قال الله ﷻ **﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾**(النحل: ٩٧).

ولما سئل الرسول ﷺ عن الإحسان قال: «أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ»(١٣٤). "المراقبة تقوي الإيمان وتبعد عن المعصية وتحسن العبادة وتورث الإخلاص وطريق إلى الجنة، فالمراقبة لله تعالى مانعة للعبد من ارتكاب الفواحش؛ ومعاقرة المعاصي؛ وصادة لنفسه الأمارة بالسوء بأن يفعل ما يريد؛ لعلمه اليقيني بأن الرب تبارك وتعالى مطلع عليه؛ وسيحاسبه على عمله ذلك؛ فيثمر هذا الإيمان في قلب المسلم انكفافاً عن المحرمات وولوغا في الموبقات"(١٣٥). قال الشاعر:

"إذا ما خَلَوْتَ الدهرَ يوماً خَلوتَ ولكنْ قُلْ عَلَيَّ رقيبُ

ولا تَحْسَبَنّ اللهَ يغفل ساعة ولا أَن ما يخْفَى عليه يَغيبُ"(١٣٦)

الثاني: تعزيز الشعور بالمسئولية تجاه المجتمع وهذا يؤدي إلى الإحساس بالتماسك والتعاطف بين أفراد هما يدفع الفرد للدفاع عن مجتمعه لأن ذاته الفردية تتمثل في ذات المجتمع. فقد روى النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍقال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَرَى المُؤْمِنِينَ فِي تَرَاحُمِهِمْ وَتَوَادِّهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ، كَمَثَلِ الجَسَدِ، إِذَا اشْتَكَى عُضْوًا تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ جَسَدِهِ بِالسَّهَرِ وَالحُمَّى»(١٣٧). وعَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ

(١٣٤) متفق عليه، أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، بَابُ سُؤَالِ جِبْرِيلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الإِيمَانِ، وَالإِسْلاَمِ، وَالإِحْسَانِ، وَعِلْمِ السَّاعَةِ (١/ ١٩)، ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، بَابٌ: الْإِيمَانُ مَا هُوَ وَبَيَانُ خِصَالِهِ (١/ ٣٩).

(١٣٥) مقال منشور على موقع السكينة ، محمد بن عبد السلام الأنصاري

/https://www.assakina.com

(١٣٦) كنز الكتاب ومنتخب الأدب، لأبي إسحاق الفهري (٢/ ٧٨٣).

(١٣٧) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب رحمة الناس والبهائم (٨/ ١٠).

بَعْضُـهُ بَعْضًـا»[١٣٨]. وعَـنْ عَبْـدِ اللَّـهِ رَضِـيَ اللَّـهُ عَنْـهُ: أَنَّ رَسُـولَ اللَّـهِ ﷺ قَـالَ: «كُلُّكُـمْ رَاعٍ فَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، فَالأَمِيرُ الَّذِي عَلَى النَّاسِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ، وَالمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ بَعْلِهَا وَوَلَدِهِ وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْهُمْ، وَالعَبْدُ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُ، أَلاَ فَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ»[١٣٩].

ومر معنا قول الله ﷻ ﴿**وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ**﴾ (آل عمران آية ١٠٤). وقال الله ﷻ ﴿**كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ**﴾(آل عمران : ١١٠). وقوله ﷺ «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ»[١٤٠]. "فأفراد الأمة مسئولون عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لحماية أنفسهم ومجتمعهم من الفساد وحتى يستتب الأمن وتحفظ الأعراض والأنفس والأموال وتحمى العقول من الأفكار المنحرفة والمخدرات والمسكرات، وفي حال تخلي الأفراد عن هذه المسئولية يختل الأمن ويتسلط المجرمون على الضعفاء والمساكين وينتشر الجهل والبدع والمنكرات وغير ذلك من أنواع الفساد"[١٤١].

كما أن النصيحة تعتبر نوع من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وقد حث عليها الشرع، فقد روى تَمِيمٍ الدَّارِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الدِّينُ النَّصِيحَةُ قُلْنَا لِمَنْ قَالَ لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ»[١٤٢]. قَالَ اِبْن بَطَّال (ت ٤٤٩هـ): "النصيحة فرض يجزي فيه من قام به ويسقط عن الباقين قال والنصيحة لازمة على قدر الطاقة إذا علم الناصح أنه يقبل نصحه ويطاع أمره وأمن على نفسه المكروه فإن خشي على نفسه أذى فهو في سعة "[١٤٣]. وكان السلف الصالح يحبون الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر سراً غير معلنا لأن الناصح الأمين ليس له غرض في إشاعة عيوب الناس وإنما غرضه زوال المنكر وتحقيق الأمن الاجتماعي. قال الله ﷻ ﴿**إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ**﴾(النور: ١٩). كما أن التعاون على البر والتقوى أيضا نوع من

(١٣٨) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة، بَابُ تَرَاحُمِ الْمُؤْمِنِينَ وَتَعَاطُفِهِمْ وَتَعَاضُدِهِمْ (٤/ ١٩٩٩).
(١٣٩) أخرجه البخاري في صحيحه،، كتاب العتق، باب كَرَاهِيَةِ التَّطَاوُلِ عَلَى الرَّقِيقِ، وَقَوْلِهِ: عَبْدِي أَوْ أَمَتِي (٣/ ١٥٠).
(١٤٠) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، بَابُ بَيَانِ كَوْنِ النَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ مِنَ الْإِيمَانِ، وَأَنَّ الْإِيمَانَ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ، وَأَنَّ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَاجِبَانِ (١/ ٦٩).
(١٤١) بتصرف، مقومات الأمن في الشريعة الإسلامية، بحث منشور في مجلة الحرس الوطني: د. سعد بن عبد الله العريفي
http://www.assakina.com/index.php?news=10291
(١٤٢) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الإيمان، باب بيان أن الدين النصيحة ١/ ١٨٢.
(١٤٣) شرح النووي على مسلم ١/ ١٤٤.

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بين أفراد المجتمع. قال الله ﷻ ﴿**تَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ**﴾(المائدة: ٢).

٦- التحلي بمقومات المواطنة الصالحة من ضمن تعاليم الإسلام(١٤٤):

"من أولى شروط المجتمع السليم أن يتوافر بين أفراده قدر عال من التماسك، بحيث يشعر كل منهم بانتمائه إلى وطنه ومجتمعه انتماءً وثيقاً،، كما يشعر الفرد بأن الوطن له وأنه مسئول عن سلامته "(١٤٥). "المواطنة هي الإحساس بالانتماء والهوية وهي ضرورة اجتماعية للالتزام بالقيم المثلى والمشاركة في خدمة المجتمع، ومعرفة الحقوق والواجبات"(١٤٦)، نحو الله ﷻ أولا ثم النفس والمجتمع وهذا من تعاليم الإسلام الشاملة لمنهج الحياة .

ومن سمات المواطنة الصالحة حب الوطن وتمني الخير له ، فهو أجمل بقاع الأرض له، ولنا في رسول الله ﷺ أسوة حسنة فقد أحب الرسول ﷺ مكة المكرمة موطنه الأول ومهبط الوحي وقال مودعاً لها عند الهجرة « مَا أَطْيَبَكِ مِنْ بَلَدٍ وَأَحَبَّكِ إِلَيَّ وَلَوْلَا أَنَّ قَوْمِي أَخْرَجُونِي مِنْكِ مَا سَكَنْتُ غَيْرَكِ»(١٤٧). وتبرز مقومات المواطنة الصالحة من خلال تحمل الواجبات تجاه الوطن، والتحلي بمحاسن الأخلاق ورفض كل أشكال العنف الذي هو من المنكر المنهي عنه. على افتراض تمتع المجتمع بالمواطنة الصالحة فلن يكون هناك منكر يطلب زواله ويتم الحفاظ على الأمن الاجتماعي لأفراد المجتمع.

٧-**تعزيز القيم الأخلاقية والسلوكية** وتربية النشء ابتداءً عليها والتحلي بها في جميع مجالات وميادين الحياة سواء مع المسلمين أو غيرهم حتى يكون حسن الخلق طبع الفرد ومن ثم طبع المجتمع ولنا في رسول الله أسوة حسنة، فقد وصفه الله ﷻ بقوله ﴿**وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ**﴾(القلم: ٤).عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنْ خُلُقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: «كَانَ خُلُقُهُ الْقُرْآنَ»(١٤٨). وقال الْعُلَمَاءُ :"إن أجمع آية للبر والفضل

(١٤٤) الأمن الاجتماعي، د. جيهان الطاهر محمد عبد الحليم، بحث منشور في موقع الألوكة
http://www.alukah.net/sharia/0/29567/#ixzz55lgydpzX

(١٤٥) بحث عن مفهوم الأمن القومي والاجتماعي، د. زكريا حسين.
/https://alwatan.wordpress.com/2009/05/10

(١٤٦) بتصرف : موسوعة العلوم السياسية
https://www.politics-dz.com/#musuy-alylum-alsiasi.11

(١٤٧) أخرجه الترمذي في سننه كتاب المناقب، باب في فضل مكة ١٢ / ٤٣٥ وقَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

(١٤٨) أخرجه البخاري في خلق أفعال العباد (ص: ٨٧)، وأحمد في المسند وقال شعيب :إسناده صحيح على شرط الشيخين (٤٢/ ١٨٣).

ومكارم الأخلاق"[١٤٩] قَوْلُه الله ﴿ﷻ **إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ** ﴾(النحل: ٩٠).

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّمَا بُعِثْتُ لِأُتَمِّمَ صَالِحَ الْأَخْلَاقِ»[١٥٠]. قال ابن عبد البر (ت ٤٦٣ هـ): "يدخل في هذا المعنى الصلاح والخير كله والدين والفضل والمروءة والإحسان والعدل فبذلك بعث ليتممه ﷺ". وأضاف: وقد أحسن أبو العتاهية في قوله :ليس دنيا إلا بدين وليس الدين إلا مكارم الأخلاق"[١٥١]. وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَنَاجَشُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَكُونُوا عِبَادَ اللهِ إِخْوَانًا الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ، وَلَا يَحْقِرُهُ التَّقْوَى هَاهُنَا» وَيُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ «بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ، دَمُهُ، وَمَالُهُ، وَعِرْضُهُ»[١٥٢]. وعن عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: "إِنَّ مَكَارِمَ الْأَخْلَاقِ عَشَرَةٌ: صِدْقُ الْحَدِيثِ، وَصِدْقُ الْبَأْسِ فِي طَاعَةِ اللَّهِ، وَإِعْطَاءُ السَّائِلِ، وَمُكَافَأَةُ الصَّنِيعِ، وَصِلَةُ الرَّحِمِ، وَأَدَاءُ الْأَمَانَةِ، وَالتَّذَمُّمُ لِلْجَارِ، وَالتَّذَمُّمُ لِلصَّاحِبِ، وَقِرَى الضَّيْفِ، وَرَأْسُهُنَّ الْحَيَاءُ "[١٥٣]. وأنشد أبو جعفر القرشي:

وَلَوْ أَنَّنِي خُيِّرْتُ كُلَّ فَضِيلَةٍ مَا اخْتَرْتُ غَيْرَ مَحَاسِنِ الْأَخْلَاقِ[١٥٤].

٨- لتقنية ومواقع التواصل الاجتماعي الحديثة:

يجب توظيف التقنية الحديثة بأنواعها المختلفة ومواقع التواصل الاجتماعي للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالحكمة والموعظة الحسنة بما يخدم أمن ومصالح المجتمع وذلك لكونها منصة شباب اليوم، ولسهولة التعامل معها وسرعة انتشارها للصغير قبل الكبير وللجاهل فيل المتعلم،، وإلا تم استخدامها من قبل أهل السوء والفساد بتأثير عكسي. "كما يجب إنشاء جهاز وقائي لحماية المجتمع يقوم بمتابعة ورصد أي ظواهر انحرافيه تنشأ وسرعة التصدي لها قبل تفحلها وصعوبة السيطرة عليها"[١٥٥].

(١٤٩) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لابن عبد البر القرطبي (٢٤/ ٣٣٤).
(١٥٠) أخرجه أحمد في المسند، وقال شعيب صحيح، وهذا إسناد قوي، رجاله رجال الصحيح غير محمد بن عجلان، فقد روى له مسلم متابعة، وهو قوي الحديث (١٤/ ٥١٣).
(١٥١) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لابن عبد البر القرطبي (٢٤/ ٣٣٤).
(١٥٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الفضائل، باب بَابُ تَحْرِيمِ ظُلْمِ الْمُسْلِمِ، وَخَذْلِهِ، وَاحْتِقَارِهِ وَدَمِهِ، وَعِرْضِهِ، وَمَالِهِ (٤/ ١٩٨٦).
(١٥٣) مكارم الأخلاق، لابن أبي الدنيا (ص: ٢٦).
(١٥٤) المرجع السابق (ص: ٣٠).
(١٥٥) توظيف التقنية الحديثة لمعالجة ومكافحة الجرائم الأخلاقية، عماد مهدى، بحث منشور، في ٢٢ أكتوبر ٢٠٠٩ . https://sites.google.com/site/socioalger1

المبحث الثالث: مهددات الأمن الاجتماعي:

إذا فقدت مقومات الأمن الاجتماعي ظهرت المهددات حيث أن انعدام أي مقوم يقابله مهدد أمن اجتماعي:

١- انتهاك لمقاصد الشريعة الإسلامية التي تكفل أمن الإنسان وحمايته وذلك عند عدم الالتزام بتطبيق الشريعة الإسلامية وفق نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة.
٢- الغلو والتطرف الفكري أو الانحلال والبعد عن الدين عند عدم الالتزام بمبدأ الوسطية.
٣- انتشار الفقر والحاجة والذي يعتبر مناخاً مناسباً للانحراف ودافعاً إلى العنف والتدمير وخللا في توازن بنية المجتمع لانعدام تكافؤ الفرص بينهم عند عدم تحقيق العدل والمساواة والحرية بين أفراده.
٤- انتشار الجرائم في المجتمع في حال عدم تطبيق العقوبات والحدود الشرعية الرادعة بقوة وحزم.
٥- انتشار الفساد والمنكرات عند عدم تعزيز واجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والنصيحة والتعاون على البر والتقوى.
٦- تباطؤ تنمية المجتمع وتبدد الطاقات والثروات،عند عدم تعزيز الشعور بالمسئولية تجاه المجتمع.
٧- نوم الضمير الفردي عند عدم تعزيز قيم مراقبة الذات وأن كل فرد مسئول عن نفسه من خلال الشعور بمراقبة الله ﷻ.
٨- تدمير مكتسبات الوطن عند عدم التحلي بمقومات المواطنة الصالحة.
٩- الانحراف الأخلاقي والسلوكي كانتشار المخدرات التي تقضي على صحة الأبدان والعقول، وهي طريق لارتكاب الجرائم الأخلاقية عند عدم تعزيز القيم الأخلاقية والسلوكية.
١٠- التقنية ومواقع التواصل الاجتماعي الحديثة: إذا لم يبادر باستخدامها بالطريقة الصحيحة سيتم استخدامها من قبل أهل السوء والفساد بتأثير عكسي.

المبحث الرابع: أثر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في تحقيق الأمن الاجتماعي:

إن مقومات الأمن تتضافر مع بعضها البعض لتشكل الأمن الاجتماعي والمحرك الأساسي لهذه المقومات هو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. قال ابن رجب: "اعلم أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تارة يحمل عليه رجاء ثوابه، وتارة خوف العقاب في تركه، وتارة الغضب لله على انتهاك محارمه، وتارة النصيحة للمؤمنين، والرحمة لهم ورجاء

إنقاذهم مما أوقعوا أنفسهم فيه من التعرض لغضب الله وعقوبته في الدنيا والآخرة، وتارة يحمل عليه إجلال الله وإعظامه ومحبته، وأنه أهل أن يطاع فلا يعصى، ويذكر فلا ينسى، ويشكر فلا يكفر، وأنه يفتدى من انتهاك محارمه بالنفوس والأموال،"[١٥٦].

قال ابن باز: "بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في الأمة تظهر الفضائل وتختفي منها الرذائل، ويتعاون أفرادها على الخير، ويتناصحون ويجاهدون في سبيل الله، ويأتون كل خير ويذرون كل شر، وبإضاعته والغفلة عنه تكون الكوارث العظيمة، والشرور الكثيرة، وتفترق الأمة، وتقسو القلوب أو تموت، وتظهر الرذائل وتنتشر، وتختفي الفضائل ويهضم الحق، ويظهر صوت الباطل، وهذا أمر واقع في كل مكان، ولا حول ولا قوة إلا بالله"[١٥٧].

نجد من أقوال العلماء أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لهما الدور الكبير في الحفاظ على المجتمع وأمنه في جميع نواحي الحياة الشاملة لمقاصد الإسلام الخمسة التي نص عليها الشرع وهي الدين والنفس والعقل والعرض والمال ويمكن إجمال هذا الأثر الكبير في النواحي التالية:

١- تقوية الإيمان بالله عز وجل الحامل على الأمن[١٥٨]. قال الله ﴿ﷻ **فَأَيُّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالْأَمْنِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ* الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ**﴾(الأنعام:٨١- ٨٢). عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا﴾ إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ شَقَّ ذَلِكَ عَلَى أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَالُوا: أَيُّنَا لَمْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَيْسَ كَمَا تَظُنُّونَ، إِنَّمَا هُوَ كَمَا قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ: ﴿**يَا بُنَيَّ لاَ تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ**﴾(لقمان: ١٣)[١٥٩]. قال الله ﷻ ﴿**وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ**﴾(الروم: ٤٧). قال الله ﷻ ﴿**وَأَلَّوِ اسْتَقَامُوا عَلَى الطَّرِيقَةِ لَأَسْقَيْنَاهُمْ مَاءً غَدَقًا**﴾(الجن: ١٦).

٢- تكوين مجتمع في الأعم الأغلب يقوم على مكارم الأخلاق والفضائل ويصفه الله عز وجل بالخيرية. قال الله ﷻ ﴿**كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ مِنْهُمُ**

(١٥٦) جامع العلوم والحكم، لابن رجب الحنبلي، ت الأرنؤوط (٢/ ٢٥٥).
(١٥٧) مجموع فتاوى ابن باز (٥/ ٦١).
(١٥٨) أثر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، عبد العزيز بن فهد الجوهر، رسالة ماجستير، جامعة نايف للعلوم الأمنية، الرياض، موقع نداء الإيمان
http://www.al-eman.com
(١٥٩) صحيح البخاري، كِتَابُ اسْتِتَابَةِ المُرْتَدِّينَ وَالمُعَانِدِينَ وَقِتَالِهِمْ، بَابُ مَا جَاءَ فِي المُتَأَوِّلِينَ (٩/ ١٨).

الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ﴾(آل عمران: ١١٠). كما يصف القائمين عليه بالمفلحون قال الله ﷻ **﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾**(آل عمران: ١٠٤).

٣- تكوين مجتمع يحارب المفسدين باسم الدين من انتشار أفكار التطرف والتي وتعمل على تضليل أبناءه عن الطريق المستقيم.

٤- الأخذ على يد المفسدين من التأثير على المجتمع بانتشار الفساد الاقتصادي والتي وتعمل على تدمير ممتلكاته وضياع خيراته وتدني مستوى خدماته. بدليل قصة أصحاب السفينة. فعن النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "مَثَلُ القَائِمِ عَلَى حُدُودِ اللَّهِ وَالوَاقِعِ فِيهَا، كَمَثَلِ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا عَلَى سَفِينَةٍ، فَأَصَابَ بَعْضُهُمْ أَعْلاَهَا وَبَعْضُهُمْ أَسْفَلَهَا، فَكَانَ الَّذِينَ فِي أَسْفَلِهَا إِذَا اسْتَقَوْا مِنَ المَاءِ مَرُّوا عَلَى مَنْ فَوْقَهُمْ، فَقَالُوا: لَوْ أَنَّا خَرَقْنَا فِي نَصِيبِنَا خَرْقًا وَلَمْ نُؤْذِ مَنْ فَوْقَنَا، فَإِنْ يَتْرُكُوهُمْ وَمَا أَرَادُوا هَلَكُوا جَمِيعًا، وَإِنْ أَخَذُوا عَلَى أَيْدِيهِمْ نَجَوْا، وَنَجَوْا جَمِيعًا"(١٦٠).

إذا نجد الكثير من الآيات الكريمة التي تنهى عن الفساد في الأرض وعن اتباع المفسدين فيها: قال الله ﷻ **﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ﴾**(الأعراف: ٥٦). قال السعدي(ت ١٣٧٦هـ): "الطاعات تصلح بها الأخلاق، والأعمال، والأرزاق، وأحوال الدنيا والآخرة، والمعاصي تفسدها"(١٦١). قال الله ﷻ **﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾**(الأعراف: ٨٥). قال الشعراوي (ت ١٤١٨هـ): "والإصلاح الذي يطلبه الله منا أن نستديمه أو نرقيه إنما يتأتى بإيجاد مقومات الحياة على وجه جميل كمنهج يمنع الإفساد في الأرض"(١٦٢). قال الله ﷻ **﴿قَدْ جَآءَتْكُمْ بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ فَأَوْفُواْ الكيل والميزان وَلاَ تَبْخَسُواْ الناس أَشْيَاءَهُمْ وَلاَ تُفْسِدُواْ فِي الأرض بَعْدَ إِصْلاَحِهَا﴾** (الأعراف: ٨٥). قال الله ﷻ **﴿اخْلُفْنِي فِي قَوْمِي وَأَصْلِحْ وَلَا تَتَّبِعْ سَبِيلَ الْمُفْسِدِينَ﴾**(الأعراف: ١٤٢).

٥- الحفاظ على المجتمع من الجرائم المختلفة المجال التي تنشر الفساد والعنف و والأذى بين أفراده . قال الله ﷻ **﴿فَلَوْلَا كَانَ مِنَ الْقُرُونِ مِنْ قَبْلِكُمْ أُولُو بَقِيَّةٍ يَنْهَوْنَ عَنِ الْفَسَادِ فِي الْأَرْضِ إِلَّا قَلِيلًا مِمَّنْ أَنْجَيْنَا مِنْهُمْ وَاتَّبَعَ الَّذِينَ ظَلَمُوا مَا أُتْرِفُوا فِيهِ وَكَانُوا مُجْرِمِينَ﴾**(هود:

(١٦٠) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الشركة، بَابٌ: هَلْ يُقْرَعُ فِي القِسْمَةِ وَالِاسْتِهَامِ فِيهِ (٣/ ١٣٩).
(١٦١) تفسير السعدي = تيسير الكريم الرحمن (ص: ٢٩٢).
(١٦٢) تفسير الشعراوي (٧/ ٤٢٣٧).

١١٦). قال السعدي (ت ١٣٧٦هـ): في هذا حث لهذه الأمة، أن يكون فيهم بقايا مصلحون، لما أفسد الناس، قائمون بدين الله، يدعون من ضل إلى الهدى، ويصبرون منهم على الأذى، ويبصرونهم من العمى، وهذه الحالة أعلى حالة يرغب فيها الراغبون[١٦٣].

٦- أن السكوت عن المنكر يجرئ العصاة والفسقة على الإكثار من المعاصي، حيث لم يردعوا عنها حتى تكون لهم الشوكة والظهور، ويضعف أهل الخير عن مقاومة أهل الشرّ، فيزداد بذلك الشرّ وتعظم المصيبة الدينية والدنيوية[١٦٤].

٧- استقرار الحكومات والبعد عن الخلاف مع شعوبها ويعتبر هذا من أكبر التأثيرات على أمن المجتمع من جميع النواحي الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والأمنية. قال الله ﷻ **﴿الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ﴾**(الحج :٤١). قال الله ﷻ **﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾**(النور: ٥٥).

٨- الأمان للمجتمع من العقوبات الربانية في الدنيا[١٦٥]: هذه العقوبات قد تكون في المال والنفس، وقد تكون بتسليط أبناء المجتمع بعضهم على بعض فينتشر البغض والكراهية والعنف والخوف، أو بتسليط أعداء الله عليهم فيسومونهم سوء العذاب. قال الله ﷻ **﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾**(النحل: ١١٢).

إلا أن القيام بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يمنع العذاب عن القائمين به بدليل قول الله ﷻ **﴿ فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ أَنْجَيْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَذَابٍ بَئِيسٍ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾**(الأعراف:١٦٥). وإذا سكت الجميع عن المنكر الواقع في المجتمع فعندئذ العقوبة تعم الجميع بدليل قول الله ﷻ **﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾**(الأنفال: ٢٥).

---

(١٦٣) تفسير السعدي = تيسير الكريم الرحمن (ص: ٣٩١).

(١٦٤) القول البين الأظهر في الدعوة إلى الله والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، عبد العزيز الراجحي (ص: ١٨٠، بترقيم الشاملة آليا).

(١٦٥) انظر: أثر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، عبد العزيز بن فهد الجوهر، رسالة ماجستير، ص ٢٥٧ جامعة نايف للعلوم الأمنية، الرياض، موقع نداء الإيمان

http://www.al-eman.com

قال ابن كثير في شرح الآية :يحذر تعالى عباده المؤمنين فتنة أي: اختبارا ومحنة، يعم بها المسيء وغيره، لا يخص بها أهل المعاصي ولا من باشر الذنب، بل يعمهما، حيث لم تدفع وترفع(١٦٦). وقال السعدي (ت ١٣٧٦هـ): إذا ظهر الظلم فلم يغير، فإن عقوبته تعم الفاعل وغيره، وتقوى هذه الفتنة بالنهي عن المنكر، وقمع أهل الشر والفساد، وأن لا يمكنوا من المعاصي والظلم مهما أمكن(١٦٧)." عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ اليَمَانِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَأْمُرُنَّ بِالمَعْرُوفِ وَلَتَنْهَوُنَّ عَنِ الْمُنْكَرِ أَوْ لَيُوشِكَنَّ اللَّهُ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عِقَابًا مِنْهُ ثُمَّ تَدْعُونَهُ فَلاَ يُسْتَجَابُ لَكُمْ»(١٦٨). وعَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوْا الظَّالِمَ فَلَمْ يَأْخُذُوا عَلَى يَدَيْهِ أَوْشَكَ أَنْ يَعُمَّهُمُ اللَّهُ بِعِقَابٍ مِنْهُ(١٦٩). قال ابْن الْعربِي (ت ٥٤٣هـ): "قد جعل الله في حكمه وحكمته الراضي بمنزلة العامل، فانتظم في العقوبة(١٧٠).

الفصل الثالث: استبانة لمعرفة مفهوم المجتمع للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وعلاقته بالأمن الاجتماعي ونتائجها.

الاستبانة:

١- تم عمل استبانة من ١٠ أسئلة وتوزيعها على عينة عشوائية في المجتمع عن طريق وسائل التواصل الاجتماعي.
٢- بلغ عدد المشاركين في الاستبانة ٤٥٥ مشاركاً.
٣- تم تسجيل نتائج الاستبانة على حسب أعلى معدل في الخاتمة.
٤- تم عمل جدول لتحليل نتائج الاستبانة.
٥- تم حذف السؤال رقم ١٠ من النتائج وذلك لأن الإجابة عليه في الغالب تأكيد لإجابة يراها المشارك في الاستبانة .

(١٦٦) تفسير ابن كثير، ت سامي سلامة (٤/ ٣٧).
(١٦٧) تفسير السعدي = تيسير الكريم الرحمن (ص: ٣١٨).
(١٦٨) أخرجه الترمذي في سننه، بَابُ مَا جَاءَ فِي الأَمْرِ بِالمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ (٤/ ٣٨) وقال: هذا حديث حسن.
(١٦٩) أخرجه الترمذي في سننه، بَابُ مَا جَاءَ فِي نُزُولِ العَذَابِ إِذَا لَمْ يُغَيَّرِ الْمُنْكَرُ (٤/ ٣٧) وقال الترمذي (٥/ ٢٥٧): هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. وقال الألباني: صحيح.
(١٧٠) تفسير القرطبي (٧/ ٣٩٣).

استبانة لمعرفة مفهوم المجتمع للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وعلاقته بالأمن الاجتماعي وفق التالي:

١- هل تؤمن بأهمية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في المجتمع ؟ ٤٢٩

الأجوبة	عدد أفراد العينة ٤٢٩	النسبة المئوية
نعم	٤١٤	٥،٩٦
لا	١١	٦،٢
إجابة أخرى	٤	٩،٠

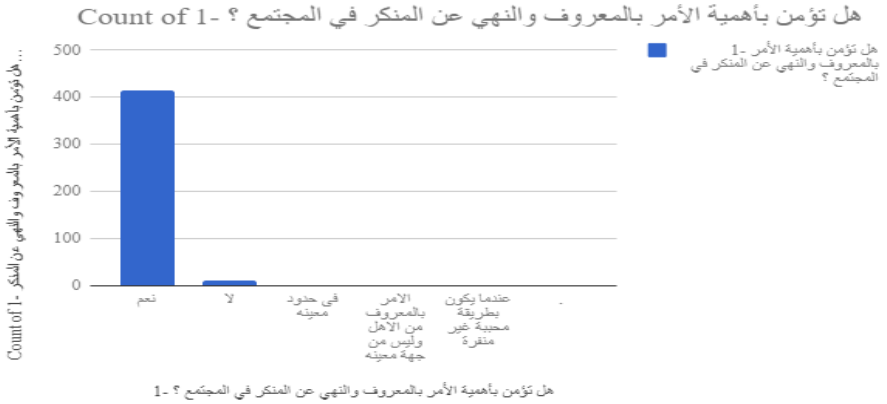

٢- هل ترى أن حكم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في المجتمع هو :

الأجوبة	عدد أفراد العينة ٤٢١	النسبة المئوية
فرض كفاية إذا قام به البعض سقط عن الآخرين	٩٠	٤،٢١
فرض عين على كل مسلم ولا يسقط إلا بعدم الاستطاعة	٢٥٨	٣،٦١
كل إنسان حر بتصرفاته وليس لأحد علاقة بأحد	١٤	٣،٣
هذا الأمر من اختصاص هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر	٥٢	٤،١٢
إجابة أخرى	٧	٦،١

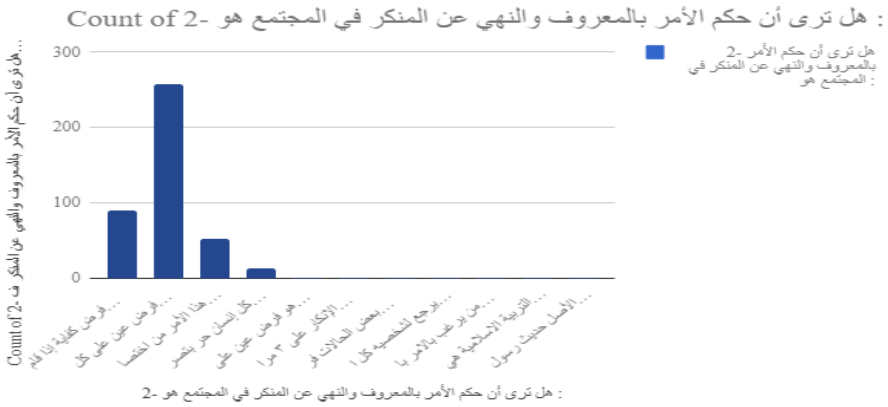

٣- هل ترى أن مسؤولية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تقع على ؟

الأجوبة	عدد أفراد العينة ٤٢٧	النسبة المئوية
الأسرة	٣٨	٩،٨
المدرسة والجامعة	١	٢،٠
علماء الدين	٢	٥،٠
جميع ما سبق	٣٣٨	٢،٧٩
هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر	٢٦	١،٦
ليست مسؤولية أحد	٨	٩،١
إجابة أخرى	١٤	٢،٣

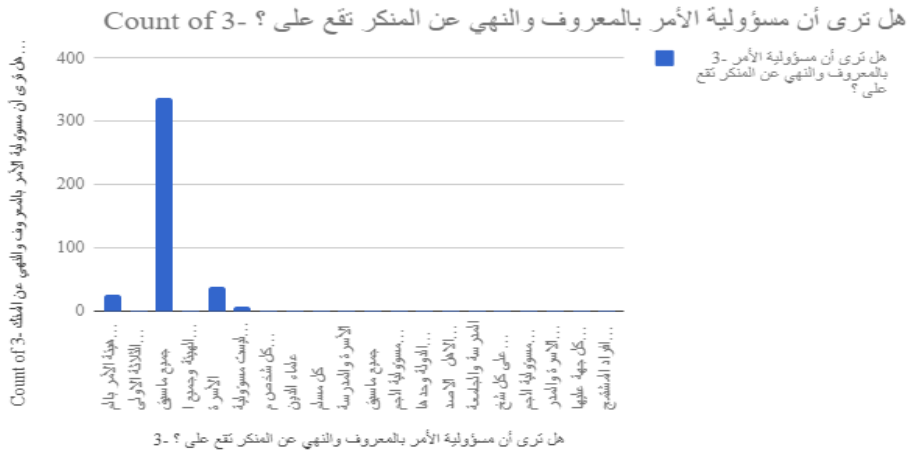

٤- هل ترى أن مجال الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هو للحفاظ على ؟

الأجوبة	عدد أفراد العينة ٤٣٠	النسبة المئوية
العقيدة	٢٤	٦،٥
العبادة	٦	٤،١
الأخلاق والسلوك	٣٧	٦،٨
كل ما سبق	٣٥٨	٥،٨٣
ليس له مجال في ذلك	٣	٧،٠
إجابة أخرى	٢	٤،٠

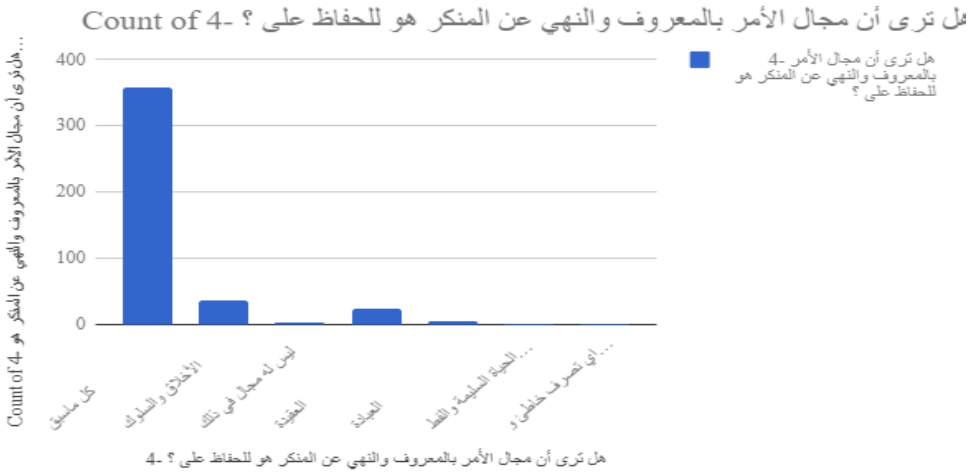

٥- هل ترى أن دور الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يكون ب ؟

الأجوبة	عدد أفراد العينة ٤٢٤	النسبة المئوية
الردع بالقوة لإنهاء مظاهر المنكر في المجتمع	٤٧	١،١١
بالقول الحسن وإن بقي المنكر لأنه ما على الرسول إلا البلاغ	٢٨١	٣،٦٦
رفع الأمر للجهات المختصة	٧٦	٩،١٧
ليس له دور بما يحصل بالمجتمع	٢	٥،٠
إجابة أخرى	١٨	٢،٤

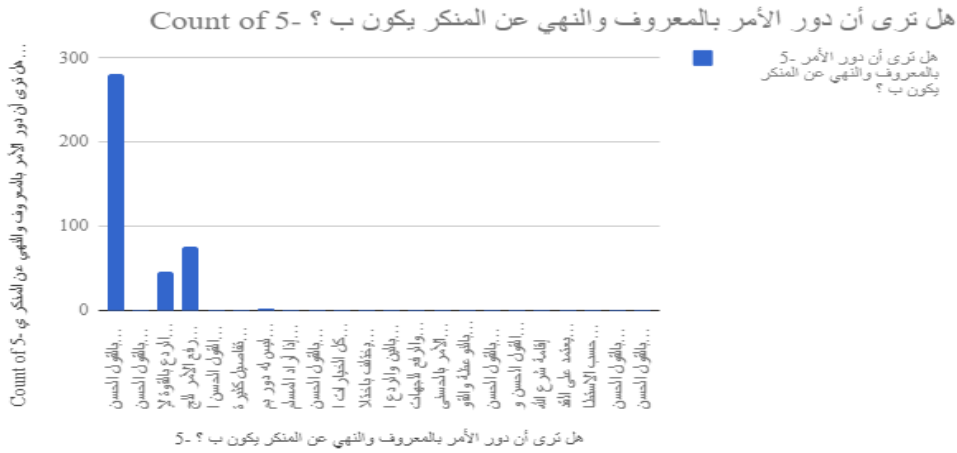

٦- هل ترى أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مهم للحفاظ على ؟

الأجوبة	عدد أفراد العينة ٤٢٩	النسبة المئوية
الدين والشرع	١١٨	٥،٢٧
العادات والتقاليد	٤	٩،٠
كلا الأمرين الدين والعادات	٢٩٣	٣،٦٨
ليس له دور مهم في ذلك	١٠	٣،٢
إجابة أخرى	٤	٩،٠

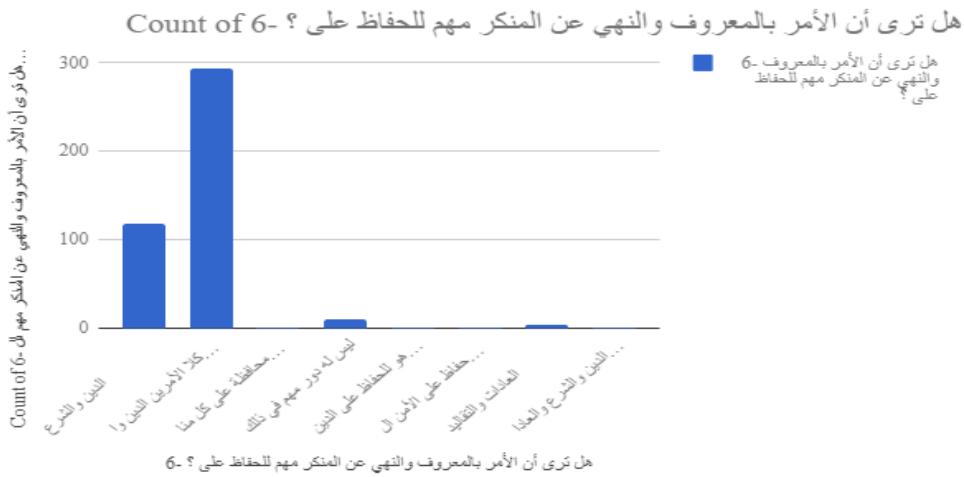

٧- هل ترى أن مفهوم الأمن الاجتماعي يحتوي على مقاصد الشريعة الخمسة : حفظ الدين والنفس والعقل والمال والعرض؟

الأجوبة	عدد أفراد العينة ٤٢٩	النسبة المئوية
نعم	٤١٨	٤،٩٧
لا	١٠	٣،٢
إجابة أخرى	١	٢،٠

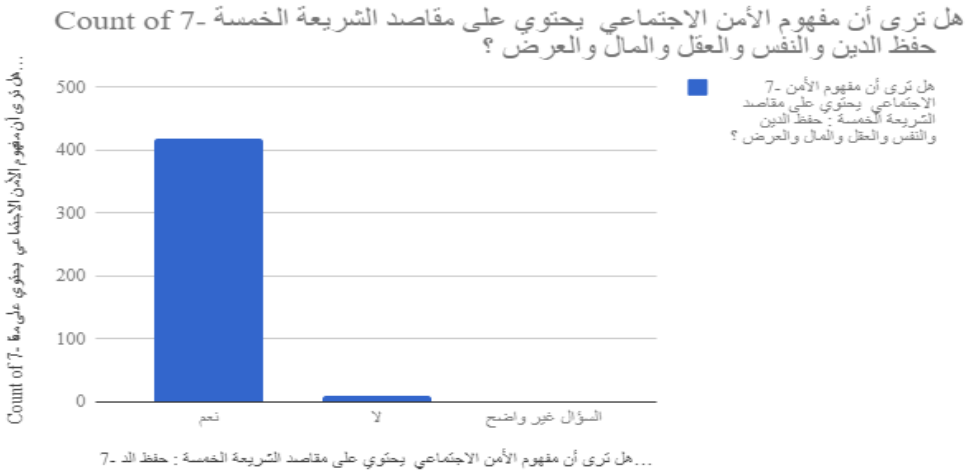

٨- هل ترى أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يحافظ على الأمن الاجتماعي في المجتمع ؟

الأجوبة	عدد أفراد العينة ٤٢٦	النسبة المئوية
نعم	٣٩١	٢،٩١
لا	٨	٩،١
لا علاقة له بذلك	٢١	٩،٤
إجابة أخرى	٦	٤،١

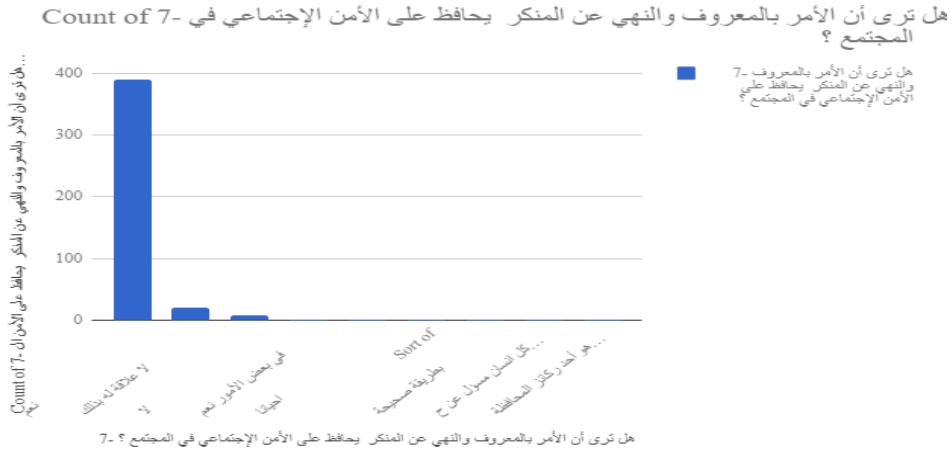

٩- من مقومات الأمن الاجتماعي في المجتمع:

خيارات الإجابة	عدد أفراد العينة ٤٢٨	النسبة المئوية
الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر	٦٩	١،١٦
التزام منهج الوسطية والاعتدال	٦٨	٩،١٥
كلا الأمرين	٢٧٩	٢،٦٥
لا علاقة لهما بالأمن الاجتماعي	١٢	٨،٢
إجابة أخرى	٠	٠

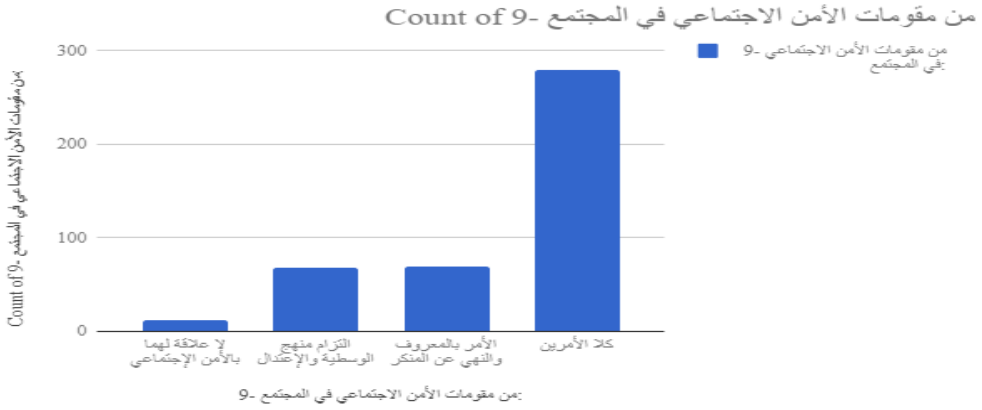

الخاتمـــــــة:

الحمد لله جلا وعلا بما علم وأوعى والصلاة والسلام على من اصطفى وعلى من تبعه فنال الحسنى، بعد دراسة متأنية في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وأثره على الأمن الاجتماعي خلصت من خلالها إلى النتائج التالية:

١- أن معظم الأفراد يؤمنون بأهمية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في المجتمع.
٢- أن حكم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في المجتمع فرض عين على كل مسلم وفق الضوابط الشرعية، ويسقط بعدم الاستطاعة وهذا يعزز دور المسئولية المجتمعية.
٣- أن مسؤولية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تقع على الأسرة والمدرسة والجامعة وعلماء الدين مما يعني تضافر الجهود لحماية المجتمع من الانحرافات المختلفة.
٤- أن مجال الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هو للحفاظ على العقيدة والعبادة والأخلاق والسلوك.
٥- أن دور الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يكون بالقول الحسن وإن بقي المنكر لأنه ما على الرسول إلا البلاغ.
٦- أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مهم للحفاظ على كلا الأمرين الدين والعادات.
٧- أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يحافظ على الأمن الاجتماعي في المجتمع.
٨- من مقومات الأمن الاجتماعي في المجتمع هو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والتزام منهج الوسطية والاعتدال.

التوصيات:

١- تعزيز فكرة أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مسئولية أفراد المجتمع فيما بينهم وفق الضوابط الشرعية.
٢- تعزيز مبدأ الاعتدال والوسطية في الدين والابتعاد عن الإفراط الذي يؤدي إلى الغلو في الدين أو التفريط الذي يؤدي إلى الفساد.
٣- تفعيل الرقابة الذاتية في المجتمع.
٤- تفعيل دور المسجد ومراكز الأحياء والعمل التطوعي.
٥- تفعيل دور الإعلام بوسائله المختلفة ووسائل التواصل الاجتماعي.
٦- بناء حب الوطن في الفرد وتفعيل المسئولية تجاهه للحفاظ على أمن المجتمع.

Summary of the research

God has described the nation of Muhammad peace be upon him on all other nations and remains this maturity as long as the nation is a prerequisite for this, namely, the promotion of Virtue and Prevention of Vice, which is so important to some scholars that it is the sixth pillar of Islam and it is a religious necessity , And does not imply, from this point of view emerged the idea of research (the promotion of Virtue and Prevention of Vice and its impact on social security) as follows:

Chapter One: The Promotion of Virtue and the Prevention of Vice, its definition, its relation to the system of Hesba its evidence, its governance and its rules, and consists of four questions:

Thefirst topic: Defining the command of virtue and forbidding evil.

The second topic: the relationship between the command of virtue and the prohibition of vice by the system of Hesba.

The third topic: evidence of the command of good and forbidding evil from the book and Sunnah and consensus.

The fourth topic: The rule and controls of the command of good and forbidding evil.

Chapter Two: The Promotion of Virtue and the Prevention of Vice and its Relationship to Social Security,

The first topic: the concept of social security.

The second topic: the components of social security.

The third topic: threats to social security.

The fourth topic: the effect of the matter of good and forbidding evil in achieving social security.

Chapter III: A questionnaire to identify the concept of society to enjoin good and prevent vice and its relation to social security and its consequences.